

**منهج بكر القشيري (ت ٣٤٤هـ) في تفسير القرآن بالقرآن
من خلال تفسيره أحكام القرآن**

**د. تغريد بنت علي الأحمري
أستاذ التفسير المساعد بقسم الدراسات القرآنية،
كلية التربية - جامعة الملك سعود - الرياض - المملكة العربية
السعودية**

Dr. Taghreed Ali Alahmari

**Bakr Al-Qushayri's approach of interpreting the Qur'an
by the Qur'an through his book "Ahkam al-Quran"**

Abstract: The research aimed to study the Judge Bakr Al-Qushayri's approach in the interpretation of the Qur'an by the Qur'an itself, through his book "Ahkam al-Qur'an". The study relied on the inductive and analytical methodology in collecting Quranic verses and studying the approach. The researcher reached a number of results, including: Judge Bakr Al-Qushayri committed to what he committed himself to in the introduction to his book that to include the Qur'anic verses in his interpretation, and to quote them on the meanings and provisions he decides. Judge Bakr Al-Qushayri expanded on the use of the term "Interpretation of the Qur'an by the Qur'an", and the aspects of interpreting the Qur'an by the Qur'an according to him reached ten aspects. **Keywords:** Interpretation of the Qur'an by the Qur'an, approach, Bakr Al-Qushayri, The Quran provisions, Al-Qushayri

ملخص البحث:

اشتمل البحث على دراسة منهج القاضي بكر القشيري في تفسير القرآن بالقرآن من خلال كتابه أحكام القرآن، وقد اعتمد البحث على المنهج الاستقرائي التحليلي في جمع الآيات ودراسة المنهج، وتوصلت الباحثة إلى عددٍ من النتائج، وهي: التزام القاضي بكر القشيري بما التزم به في مقدمة تفسيره من إيراد الآيات القرآنية في ثنايا تفسيره، والاستشهاد بها على ما يقرره من المعاني والأحكام، وتوسع القاضي بكر القشيري في استعمال مصطلح تفسير القرآن بالقرآن؛ حيث بلغت أوجه تفسير القرآن بالقرآن عند القاضي بكر القشيري عشرة أوجه.

الكلمات المفتاحية: تفسير القرآن بالقرآن، منهج، بكر القشيري، أحكام القرآن، القشيري.

مقدمة البحث:

تعددت اهتمامات علماء الأمة وسلفها بكتاب الله تعالى، وتنوعت مناهجهم وأساليبهم في تفسير القرآن العظيم، وإن من أفضل طرق التفسير: تفسير القرآن بالقرآن. وقد اعتنى بهذا المسلك كثيرٌ من المفسرين في تقاسيرهم، ومن أشهرهم: أبو الفضل بكر بن محمد بن العلاء القشيري البصري المالكي (ت ٣٤٤هـ) في تفسيره (أحكام القرآن). ونظرًا للقيمة العلمية لهذا التفسير، ولكونه أقدم المؤلفات في أحكام القرآن الكريم التي انتهت إلينا كاملة، مع وضوح عنايته بتفسير القرآن بالقرآن، فقد ظهر لي أهمية دراسة منهج أبي الفضل القشيري في تفسير القرآن بالقرآن مع بيان أوجه عنايته بذلك من خلال تفسيره (أحكام القرآن).

أهمية الموضوع وأسباب اختياره:

١. عناية أبي الفضل القشيري بتفسير القرآن بالقرآن.
٢. إسهام الدراسات التطبيقية في بيان مناهج المفسرين في تفسير القرآن بالقرآن والتأصيل له.

أهداف البحث:

١. بيان الآيات التي ظهر فيها تفسير القرآن بالقرآن عند بكر القشيري.
٢. دراسة منهج بكر القشيري في تفسير القرآن بالقرآن.
٣. بيان أوجه تفسير القرآن بالقرآن عند بكر القشيري.

حدود البحث:

الآيات التي ظهر فيها تفسير القرآن بالقرآن من خلال كتاب (أحكام القرآن) لأبي الفضل بكر بن محمد بن العلاء القشيري البصري المالكي (ت ٣٤٤هـ).

الدراسات السابقة:

- بعد البحث والاطلاع في فهارس المكتبات ومراكز البحث العلمي وسؤال المختصين، لم أجد دراسة مستقلة لمنهج بكر القشيري في تفسير القرآن بالقرآن من خلال تفسيره (أحكام القرآن) حتى الآن. مع وجود دراسات متنوعة حول كتاب أحكام القرآن، ومنها:
١. تحقيق كتاب (أحكام القرآن) في رسالتي دكتوراه بقسم القرآن وعلومه - بكلية أصول الدين - جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، عام ١٤٢٥ / ١٤٢٦هـ، من قبل كلٍّ من: د. ناصر بن محمد بن ناصر الدوسري (من أول الكتاب إلى آخر سورة الأعراف) وجاءت في ٨٥٦ صفحة، ود. ناصر بن محمد بن عبدالله الماجد (من أول سورة الأنفال إلى آخر الكتاب) وجاءت في ٩٨٢ صفحة.
 ٢. (اختيارات الإمام بكر بن محمد بن العلاء القشيري في علوم القرآن من تفسيره أحكام القرآن: جمعًا ودراسة)، إعداد د. عادل بن عبد العزيز بن علي الجليفي، وهي رسالة ماجستير مقدمة لقسم الدراسات الإسلامية - بكلية التربية - جامعة الملك سعود، الفصل الأول عام ١٤٣١هـ.

٣. (اختيارات بكر القشيري واستنباطاته في التفسير)، إعداد د. عادل بن عبدالعزيز بن علي الجليفي. وهي رسالة دكتوراه مقدمة لقسم القرآن وعلومه - بكلية أصول الدين - جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الفصل الثاني عام ١٤٣٨هـ.
٤. منهج بكر القشيري في القراءات واختياراته فيها، إعداد د. عادل بن عبد العزيز بن علي الجليفي. وهو بحث منشور في المجلد الثاني من العدد السادس والثلاثين لجمعية كلية الدراسات الإسلامية والعربية للبنات بالإسكندرية.
٥. منهج البحث: المنهج الاستقرائي التحليلي.
٦. خطة البحث: يشتمل هذا البحث على: مقدمة، وتمهيد، ومبحثين، وخاتمة، وفهارس.
٧. المقدمة: وتتضمن: أهمية الموضوع وأسباب اختياره، وأهدافه، وحدوده، والدراسات السابقة، وخطته، ومنهجه.
٨. التمهيد، وفيه: أولاً: ترجمة القاضي بكر القشيري. ثانياً: التعريف بتفسير القرآن بالقرآن. المبحث الأول: منهج بكر القشيري في تفسير القرآن بالقرآن. المبحث الثاني: أوجه تفسير القرآن بالقرآن عند بكر القشيري، وفيه عشرة مطالب: المطلب الأول: بيان معنى اللفظ القرآني. المطلب الثاني: توضيح الأسلوب اللغوي. المطلب الثالث: بيان المجمع. المطلب الرابع: بيان النسخ. المطلب الخامس: الاستدلال بالقرآن على اختياره. المطلب السادس: جمع الآيات التي تتحدث عن الموضوع الواحد. المطلب السابع: الاستشهاد على معنى الآية بأية أخرى. المطلب الثامن: التفسير بالسياق. المطلب التاسع: الاستدلال بالقرآن على معنى قرره. المطلب العاشر: بيان الكليات. الخاتمة: وتتضمن أبرز النتائج والتوصيات. الفهارس العامة.

التمهيد:

أولاً: ترجمة القاضي بكر القشيري: اسمه ونسبه^(١): هو: بكر بن محمد بن العلاء بن محمد بن زياد القشيري^(٢). وجاء في بعض المصادر أنه: بكر بن العلاء بن محمد^(٣)، وهو الاسم الذي أشتهر به، وقد يكون هذا من باب نسبة الرجل إلى جده، أو أنه من باب تمييزه عن غيره ممن يشاركه في اسمه واسم أبيه. والذي ورد في كتاب (أحكام القرآن) هو أنه: «بكر بن محمد بن العلاء»^(٤). والقشيري: نسبة إلى بني قشير، وهي قبيلة من أبناء قشير بن كعب بن ربيعة من العدنانيين^(٥). وكنيته في جميع المصادر: أبو الفضل، ونُصَّ على ذلك أيضاً في كتابه (أحكام القرآن)^(٦).

مولده ونشأته: لم تبين مصادر الترجمة متى وأين وُلِدَ القشيري، لكن يمكن استنتاج ذلك مما ذُكر في ترجمته ضمناً. فقد ذُكر أنه تُوفي سنة ٣٤٤هـ وقد جاوز الثمانين بأشهر، مما يدل على أنه وُلِدَ في حدود سنة ٢٦٣هـ^(٧). أمّا مكان ولادته فيفهم من سياق ترجمته أنه كان بالبصرة؛ حيث إنَّ بعض من ترجم له يقول: "البصري"^(٨)، أو يقول: "وهو من أهل البصرة"^(٩)، أو: "أولاه من البصرة وخرج من العراق لأمر اضطره فنزل مصر"^(١٠). وهذا كله يدل على أنه وُلِدَ بالبصرة، وبها نشأ قبل أن يخرج منها إلى مصر. وأمّا نشأته فليس في مصادر ترجمته أيضاً ما يذكر شيئاً من تفاصيلها، لكن الذي يظهر من ترجمته: أنه نشأ منذ صغره في طلب العلم، ويدل على هذا: أنه حدّث عن القاضي إسماعيل بن إسحاق، وهو في أواخر العقد الثاني من عمره؛ حيث إنَّ وفاة القاضي إسماعيل كانت سنة ٢٨٢هـ، وكذلك حدّث عن سهل بن عبد الله التستري المتوفى سنة ٢٨٣هـ وغيرهما، مما يدل على طلبه للعلم في سن مبكرة^(١١). بيّد أنّ القشيري وإن كان ولد بالبصرة وعاش بها معظم حياته إلا أنه انتقل منها إلى مصر قبل الثلاثين والثلاثمائة، ولم تذكر المصادر سبب انتقاله إلى مصر، لكن ما أوردته المصادر يفيد أنه خرج مضطراً، قال القاضي عياض: "وخرج من العراق لأمر اضطره، فنزل مصر قبل الثلاثين والثلاثمائة وأدرك فيها رئاسة عظيمة"^(١٢). وقد تقلّد منصب القضاء في بعض نواحي العراق^(١٣)، كما تقلده في مصر أيضاً^(١٤).

مكانته العلمية: تبوأ القشيري مكانة علمية عالية، فقد كان أحد أقطاب المدرسة المالكية بالعراق^(١٥)، وساهم في نشر تراثها خارج العراق حين انتقل إلى مصر. وقد أُلّف في علوم شتى - كما سيأتي في مؤلفاته - قال القاضي عياض عنه: "حدّث عنه من لا ينعد من المصريين والأندلسيين والقرويين وغيرهم"^(١٦). ويقول الفرغاني: "كان بكر من كبار الفقهاء المالكيين بمصر، وتقلّد أعمال للقضاء، وكان راوية للحديث عالماً به"^(١٧). ويقول ابن فرحون: "كان راوية للحديث عالماً بما له من العلل"^(١٨). وقال القاضي عياض عن مؤلفاته: "وألّف كتباً جليلة"^(١٩). وقال الذهبي عنه: "صاحب التصانيف في الأصول والفروع"^(٢٠). وقال أيضاً: "ومؤلفه في الأحكام نفيس"^(٢١).

شبهه: كان العصر الذي عاش فيه القشيري من العصور الزاهية في العلم؛ لذا كثر شيوخه، ومن أشهرهم^(٢٢):

١- إبراهيم بن حماد بن إسحاق، أبو إسحاق الأزدي (ت ٣٢٣هـ)^(٢٣).

٢- إسماعيل بن إسحاق بن إسماعيل بن حماد بن زيد بن درهم، أبو إسحاق الجهضمي البصري (ت ٢٨٢هـ)، المؤسس الفعلي للمدرسة المالكية بالعراق، وهو صاحب كتاب (أحكام القرآن) الذي اختصره القشيري وزاد عليه^(٢٤).

٣- زكريا بن يحيى بن عبد الرحمن، أبو يحيى الساجي (ت ٣٠٧هـ)^(٢٥).

٤- سهل بن عبد الله الثستري، أبو محمد الصوفي الزاهد (ت ٢٨٣هـ)^(٢٦).

تلاميذه: لقد ساهم القشيري في نشر المذهب المالكي سواء في العراق أو في مصر وذاع صيته وصار مقصدًا لطلاب العلم، ومن أشهر تلاميذه^(٢٧):

١- الحسن بن رُشيق المعذل، أبو محمد العسكري، مسند مصر ومحدثها (ت ٣٧٠هـ)^(٢٨).

٢- عبد الله بن أبي زيد، وعبد الرحمن القيرواني المالكي، وأبو محمد إمام المالكية في زمنه، ويقال له: مالك الصغير (ت ٣٨٦هـ)^(٢٩).

٣- عبد الله بن محمد بن أسد، أبو محمد الجهني المالكي عالم الأندلس (ت ٣٩٥هـ)^(٣٠).

٤- عمر بن محمد بن عراك الحضرمي، أبو حفص المقرئ إمام جامع مصر (ت ٣٨٨هـ)^(٣١).

٥- محمد بن علي بن أحمد الأدفوي، أبو بكر المصري النحوي المفسر، وهو راوي كتاب (أحكام القرآن) عن مؤلفه: شيخه بكر القشيري (ت ٣٨٨هـ)^(٣٢).

مصنفاته^(٣٣): لقد ألّف القشيري في علوم شتى، وخصوصًا في مذهب الإمام مالك -رحمه الله- والرد على مخالفيه، وأهم مصنفاته:

١- أحكام القرآن.

٢- مسألة بسم الله الرحمن الرحيم.

٣- من غلط في التفسير والحديث.

٤- ما في القرآن من دلائل النبوة.

٥- تنزيه الأنبياء -عليهم الصلاة والسلام-.

٦- الرد على القدرية.

٧- كتاب أصول الفقه.

٨- مأخذ الأصول.

٩- القياس.

١٠- كتاب الأشربة، وهو نقض لكتاب الأشربة للطحاوي.

١١- مسألة الرضاع.

١٢- الرد على الشافعي في وجوب الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم في الصلاة.

١٣- الرد على المزني.

١٤- مسائل الخلاف.

١٥- رسالة لمن جهل قدر مالك بن أنس في العلم. ومن المؤسف حقًا أنّ هذه الكتب القيّمة التي ألّفها أبو الفضل قد ذهبت مع ما فقد من تراثنا، ولم يبق منها إلا كتاب (أحكام القرآن) فقط^(٣٤).

وفاته: توفي أبو الفضل بكر القشيري لسبع بقين من شهر ربيع الأول سنة ٣٤٤هـ في مصر، وقد جاوز الثمانين سنة بأشهر^(٣٥). رحمه الله وجمعنا به في دار كرامته.

ثانيًا: التعريف بتفسير القرآن بالقرآن: لقد تكفل الله عز وجل ببيان القرآن الكريم، ودلّ على ذلك آيات من القرآن الكريم ومنها قوله تعالى:

﴿كَذَلِكَ يَبَيِّنُ اللَّهُ ءَايَاتِهِ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ﴾ [البقرة: ١٨٧]، وقوله تعالى: ﴿ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا بَيَانَهُ﴾ [القيامة: ١٩]، وقوله تعالى:

﴿بِالْبَيِّنَاتِ وَالزُّبُرِ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾ [النحل: ٤٤] إنّ من أحسن طرق بيان القرآن ما

جاء في القرآن الكريم نفسه، وقد استعمل النبي صلى الله عليه وسلم هذا النوع من التفسير، وكذلك الصحابة رضوان الله تعالى عنهم من بعده. قال شيخ الإسلام ابن تيمية: "إنّ أصح الطرق في ذلك أن يُفسر القرآن بالقرآن، فما أُجْمِلَ في مكان فإِنَّه قد فُسِّرَ في موضع آخر، وما

اخْتَصِرَ مِنْ مَكَانٍ فَقَدْ بُسِطَ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ^(٣٦). وقال ابن القيم: "وتفسير القرآن بالقرآن من أبلغ التقاسير"^(٣٧). مما يدل على أهمية هذا النوع من التفسير ومكانته عند المفسرين. والمراد بتفسير القرآن بالقرآن اصطلاحاً: بيان القرآن بالقرآن. لكن ينبغي أن نعلم أن للبيان درجات تختلف في القوة والضعف، والقرب والبعد، والظهور والخفاء، كما أن له أنواعاً مختلفة وأعلاها البيان اللفظي، فمتى استقدنا ببيان آية من آية أخرى بأي وجهٍ فهو داخل في هذا النوع من التفسير، ويدل على ذلك صنيع السلف والمفسرين^(٣٨).

المبحث الأول: منهج بكر القشيري في تفسير القرآن بالقرآن:

تفسير أحكام القرآن لبكر القشيري (٣٤٤هـ) مختصر من كتاب أحكام القرآن للقاضي إسماعيل بن إسحاق الجهضمي (٢٨٢هـ)، وقد اعتنى فيه ببيان معاني الآيات المتعلقة بأحكام معتدداً على تفسير القرآن بالقرآن والسنة النبوية وأقوال السلف، مع ذكر ما يترجح عنده ويختاره في معنى الآية. ومن نظر في ثنايا تفسير القاضي بكر القشيري سيلحظ عنايته البالغة بتفسير القرآن بالقرآن؛ حيث جعل هذا منهجاً له يسير عليه في تفسيره، كما نصَّ على أهمية بيان القرآن بالقرآن في مقدمة التفسير. فقال: " فَإِنَّ أَوْلَى مَا تَمَسَّكَ بِهِ الْمَتَمَسِّكُونَ، وَتَدَبَّرَهُ الْمُتَدَبِّرُونَ، وَأَتَمَّ بِهِ الْمُهْتَدُونَ، وَلَجَأَ إِلَيْهِ الْمُعْتَبِرُونَ، كِتَابُ اللَّهِ الَّذِي ﴿لَا يَأْتِيهِ الْبَطْلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ تَنْزِيلٌ مِّنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ﴾ [فصلت: ٤٢] الذي أكمل الله به الدين، وأنزل الله سبحانه في حجة الوداع: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾ [المائدة: ١٣] وقال تبارك اسمه: ﴿مَا قَرَّظْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ﴾ [الأنعام: ٣٨]، وقال: ﴿تَبَيَّنَّا لِكُلِّ شَيْءٍ﴾ [النحل: ٨٩]، فأحكم الله جل جلاله الفرائض والأحكام والأصول كلها فيه جلياً وخفياً. فمنه ما يُعقل بالخطاب نفسه، قال الله تعالى: ﴿كِنَبِّ فَصَلَّتْ ءَابَتْهُ وَفَرَّأْنَا عَرِيًّا لَقَوْمٍ يَعْمُونَ﴾ [بَشِيرًا وَنَذِيرًا فَأَعْرَضَ أَكْثَرُهُمْ فَهُمْ لَا يَسْمَعُونَ﴾ [فصلت: ٣ - ٤]. ومنه ما بيَّنه الله عزَّ وجل بالوحي وهو الخفي، ألا تراه يقول: ﴿ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا بَيَانَهُ﴾ [القيامة: ١٩]، وقال: ﴿وَلَا تَعْجَلْ بِالْقُرْآنِ مِنْ قَبْلِ أَنْ يُقْضَىٰ إِلَيْكَ وَحْيُهُ وَقُل رَّبِّ زِدْنِي عِلْمًا﴾ [طه: ١١٤]، فسأل نبينا - صلى الله عليه وسلم - ربُّه تبارك وتعالى عن بيانه فيبيِّنه له^(٣٩). وقد التزم القاضي بكر القشيري على ما التزم به من إيراد الآيات القرآنية في ثنايا تفسيره والاستشهاد بها على ما يقرره من المعاني والأحكام وكما نعلم فإنَّ معتمد الربط بين الآيات من جهة استعمال مصطلح تفسير القرآن بالقرآن عند المفسرين، ينقسم إلى نوعين:

١. أن يكون الرابط بين الآيتين دقيق في التعبير عن مصطلح تفسير القرآن بالقرآن.
 ٢. التوسع في استعمال هذا المصطلح، فيدخل فيه المفسر الاستشهاد وجمع النظائر القرآنية أو الآيات ذات الموضوع الواحد وما سوى ذلك^(٤٠).
- ونلاحظ من خلال دراسة الأمثلة، توسع القاضي بكر القشيري في استعمال مصطلح تفسير القرآن بالقرآن؛ حيث اعتمد في بيان العلاقة بين الآية المفسرة والمفسرة على عشرة أوجه من أوجه تفسير القرآن بالقرآن. وهي كالآتي:

الأول: بيان معنى اللفظ القرآني.

الثاني: توضيح الأسلوب اللغوي.

الثالث: بيان المجمل.

الرابع: بيان النسخ.

الخامس: الاستدلال بالقرآن على اختياره.

السادس: جمع الآيات التي تتحدث عن الموضوع الواحد.

السابع: الاستشهاد على معنى الآية بأية أخرى.

الثامن: التفسير بالسياق.

التاسع: الاستدلال بالقرآن على معنى قرره.

العاشر: بيان الكليات. وسيأتي دراسة كل وجهٍ من هذه الأوجه والتمثيل عليه في المبحث الثاني من البحث بإذن الله تعالى.

وقد كان معتمده في بيان العلاقة بين الآية المفسرة والآية المفسرة، إمّا أن يكون التشابه في المعنى، أو اللفظ، أو الموضوع، أو الحكم. ولم يكن ينصُّ القاضي بكر القشيري على الرابط الذي جعله يرى أنَّ هذه الآية مفسرة لتلك، وإنما يكتفي بذكر عبارات تدل على تفسير إحدى الآيتين بالأخرى اجتهاداً منه، ومن هذه العبارات:

١. قوله: "ومثل هذا كثير في القرآن"⁽⁴¹⁾.

٢. قوله: "وقد ذكر الله عز وجل ما يدل هذا" (٤٢).

٣. قوله: "ألا ترى الله عز وجل قال" (٤٣).

٤. قوله: "وقد ذكره الله في غير موضع" (٤٤).

المبحث الثاني: أوجه تفسير القرآن بالقرآن عند بكر القشيري، وفيه مطالب صابح:

المراد بأوجه تفسير القرآن بالقرآن هنا: بيان وجه العلاقة بين الآية المفسرة والآية المفسرة، وبيان الرابط الذي جعل المفسر يرى أن هذه

الآية مفسرة لتلك (٤٥).

المطلب الأول: بيان معنى اللفظ القرآني:

قد يرد اللفظ القرآني في موضع وله ما يبين معناه في موضع آخر من القرآن الكريم، فيستشهد المفسر بالقرآن الكريم على بيان معنى

ذلك اللفظ وهو كثير عند بكر القشيري، ومن أمثلة ذلك:

١. معنى (الخير): قال الله تبارك وتعالى: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ إِنْ تَرَكَ خَيْرًا الْوَصِيَّةُ لِلْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُتَّقِينَ﴾ [البقرة: ١٨٠]. بعد أن ذكر معنى الخير، وهو المال استشهد بقوله تعالى: ﴿وَإِنَّهُ لِحُبِّ الْخَيْرِ لَشَدِيدٌ﴾ [العاديات: ٨] ثم

قال: أي من أجل حب المال لخبيل، ولم يختلف المعنى في تفسير هذه الآية أن الخير: المال (٤٦).

٢. معنى (المرض): قال الله تبارك وتعالى: ﴿شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ هُدًى لِّلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ مِّنَ الْهُدَى وَالْفُرْقَانِ فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ وَمَنْ كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾ [البقرة: ١٨٥]. وفي بيان معنى المرض قال:

والمرض: كلُّ ضَعْفٍ حَلَّ فِي الْبَدَنِ وَفُتُورٍ حَتَّى يَمْنَعَ مِنَ الصَّوْمِ، قال الله عز وجل: ﴿أَفِي قُلُوبِهِمْ مَّرَضٌ أَمْ آرْتَابُوا أَمْ يَخَافُونَ أَنْ يَحِيفَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَرَسُولَهُ بَلْ أُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ [النور: ٥٠]، يريد ضعفاً وشكاً ونفاقاً (٤٧).

٣. معنى (النفقة): قال الله عز وجل: ﴿وَالهِنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَلِلرِّجَالِ عَلَيْنَّ دَرَجَةٌ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ [البقرة: ٢٢٨].

الذي لهن: القسمة بينهن إذا زدن عن الواحدة، والنفقة على حسب إمكانه، وقد ر حالها، والمعايشة بالمعروف، والتحمل لها بحسب ما

يلزمها له من التأهب والتزين. وله عليها: التَّصُونُ، والتَّخْفَرُ، والطاعة، وما أشبه ذلك؛ إذ الزوجة عليها الإمارة، ألا تراه جل وعز قال:

﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ﴾ [النساء: ٣٤]، والنفقة هاهنا الصداق، وقد

سَمَّى اللَّهُ عز وجل الصداق نفقة في مواضع فقال: ﴿فَلَا تَرْجِعُوهُنَّ إِلَى الْكُفَّارِ لَأَنْ هُنَّ حِلٌّ لَّهُمْ وَلَا هُمْ يَحِلُّونَ لِهِنَّ وَأَنْفُسُهُنَّ مَّا أَنْفَقُوا﴾ [المتحنة: ١٠]، يعني: الصداق، ثم أعاد القول فقال: ﴿وَسَلُّوا مَا أَنْفَقْتُمْ وَلْيَسَلُّوا مَا أَنْفَقُوا﴾ [المتحنة: ١٠] (٤٨) قال الطبري: "وأعطوا المشركين الذين

جاءكم نسأؤهم مؤمنات إذا علمتموهن مؤمنات، فلم ترجعوهن إليهم ما أنفقوا في نكاحهم إياهن من الصداق" (٤٩). فالمراد بالذي لهن أي: مالها

من حقوق ومن ذلك الصداق، وقد عبّر القرآن الكريم عن الصداق بالنفقة في مواضع متعددة.

٤. معنى (السفه): قال الله عز وجل: ﴿إِن كَانَ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ سَفِيهًا أَوْ ضَعِيفًا أَوْ لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يُمِلَّ هُوَ فَلْيُمِلْ وَلِيُّهُ بِالْعَدْلِ﴾. قال السفيه

هاهنا: المستحق للحجر عليه في ماله، والضعيف في عقله والمجنون والمعتوه، والذي لا يستطيع أن يُمِلَّ: الصغير، وهذا القول هو الذي

نعمل به دون الذي قدمنا ذكره؛ لأن هؤلاء جميعاً يؤلَّى عليهم، فلما قيل: ﴿فَلْيُمِلْ وَلِيُّهُ بِالْعَدْلِ﴾ عُلِمَ أَنَّهُ يُؤلَّى عَلَيْهِ لِلْعِلَّةِ الَّتِي وَصَفْنَا.

وقد ذُكِرَ السفيه في غير موضع آخر من القرآن، ودلَّت مواضعه على أن بعض ذلك أريد به السفه في الدين خاصة، وبعضه أريد به المال،

قال الله عز وجل: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ ءَامِنُوا كَمَا ءَامَنَ النَّاسُ قَالُوا أَنُؤْمِنُ كَمَا ءَامَنَ السُّفَهَاءُ أَلَا إِنَّهُمْ هُمُ السُّفَهَاءُ وَلَكِن لَّا يَعْلَمُونَ﴾

[البقرة: ١٣]، وقال عز وجل: ﴿سَيَقُولُ السُّفَهَاءُ مِنَ النَّاسِ مَا وَلَّهُمْ عَن قِبَلِهِمُ الَّتِي كَانُوا عَلَيْهَا﴾ [البقرة: ١٤٢]، فَعُلِمَ أَنَّ السفيه هاهنا في

الدين، وقال عز وجل: ﴿وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيَمًا﴾ [النساء: ٥]، فَعُلِمَ أَنَّ الْقَصْدَ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ الْمَالُ (٥٠).

ذكر القشيري تفسير السفه في الآية، ثم بيّن معاني السفه في القرآن الكريم، وذكر ما يؤيد ذلك من آيات القرآن الكريم.

٥. معنى (الأشد): قال الله تبارك اسمه: ﴿وَلَا تَقْرُبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلَّا بِاتِّبَاعِهَا هِيَ أَحْسَنُ حَتَّىٰ يَبْلُغَ أَشُدَّهُ﴾ [الأنعام: ١٥٢] قوله: ﴿حَتَّىٰ يَبْلُغَ أَشُدَّهُ﴾، فهو الخلم الذي قال الله تعالى: ﴿وَابْتَلُوا الْيَتِيمَ حَتَّىٰ إِذَا بَلَغُوا النِّكَاحَ فَإِنْ آنَسْتُمْ مِنْهُمْ رُشْدًا فَادْفَعُوا إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ﴾ [النساء: ٦]، فالابتلاء بعد البلوغ، والرشد يُعرف حينئذٍ فيدفع إليه ماله إذا بلغ أشده، وهو: الحلم، الإنزال، والإنبات، أو السن التي يكون بها البلوغ. وقد قال الله عز وجل في قصة موسى عليه السلام: ﴿وَلَمَّا بَلَغَ أَشُدَّهُ وَاسْتَوَىٰ﴾ [القصص: ١٤]، قيل: أربعين سنة، وقال في قصة يوسف عليه السلام: ﴿وَلَمَّا بَلَغَ أَشُدَّهُ ءَاتَيْنَاهُ حُكْمًا وَعِلْمًا﴾ [يوسف: ٢٢]، وهذا فمعناه: لما بلغ الحلم؛ لأنَّ المرأة أرادت عند بلوغ النكاح، وأمر اليتيم بأمر يوسف أشبه، ويكون أشد دون أشد^(٥١).

٦. معنى (الإلحاد): قال الله تبارك وتعالى: ﴿وَمَنْ يُرِدْ فِيهِ بِإِلْحَادٍ بِظُلْمٍ نُذِقْهُ مِنْ عَذَابِ أَلِيمٍ﴾ [الحج: ٢٥]، قال قوم في هذه الآية: إنَّ الإلحاد فيه: الشرك، وقال آخرون: كل ظلم، حتى كان عبدالله بن عمرو يتوقى معاتبة أحد بمكة حتى يخرج إلى الجبل، وقال بعض المفسرين: فلو همَّ بظلم بمكة لأذاقه الله عذاباً أليماً. والمعروف في اللغة أنَّ كل من جار أو مال عن الحق إلى الباطل فقد ألد، واللخد في القبر مأخوذٌ من هذه الآية، أميل إلى شق القبر، وقد ذكر الله عز وجل في كتابه ما يدل على هذا، قال الله عز وجل: ﴿وَدَرُوا الْأَيِّنَ يُلْجِدُونَ فِي أَسْمَائِهِ﴾ [الأعراف: ١٨٠]، وقال: ﴿لِسَانَ الَّذِي يُلْجِدُونَ إِلَيْهِ أَعْجَبُ وَهَذَا لِسَانُ عَرَبِيٍّ مُبِينٍ﴾ [النحل: ١٠٣] (٥٢). في هذا المثال بين بكر القشيري معنى الإلحاد في الآية، ثم استشهد بالآيات القرآنية، والمعروف من لغة العرب على ما يؤيد هذا المعنى.

٧. معنى (الجوارح): قال الله تبارك وتعالى: ﴿يَسْأَلُونَكَ مَاذَا أَحَلَّ لَهُمْ قُلْ أَحَلَّ لَكُمْ أَطْيَبْتُمْ وَمَا عَلَّمْتُمْ مِنَ الْجَوَارِحِ مُكَلِّبِينَ تُعَلِّمُونَهُنَّ مِمَّا عَلَّمَكُمُ اللَّهُ﴾ [المائدة: ٤]. "الجوارح: الكواسب، مُكَلِّبِينَ: مُسَلِّطِينَ معلمين، فالكلب والصَّفر والبازي وما أشبه ذلك من الجوارح وهي: الكواسب، قال الله تبارك وتعالى: ﴿وَيَعَلِّمُهُمَا بِاللَّغَةِ الَّتِي كَسَبَتُمْ﴾ [الأنعام: ٦٠]، أي: كسبتم، وقال: ﴿أَجْتَرَحُوا السَّيِّئَاتِ﴾ [الجاثية: ٢١] (٥٣). استشهد القشيري بآية الأنعام والجاثية على بيان معنى الجوارح، وكذلك ابن كثير الذي عرّف بعنايته بتفسير القرآن بالقرآن في تفسيره، استشهد بآية الأنعام على معنى الجوارح بقوله: "وسُميت هذه الحيوانات التي يصطاد بهن: جوارح، من الجرح، وهو: الكسب، كما تقول العرب: فلان جرح أهله خيراً، أي: كسبهم خيراً، ويقولون: فلان لا جرح له، أي: لا كاسب له، وقال الله تعالى: ﴿وَيَعَلِّمُهُمَا بِاللَّغَةِ الَّتِي كَسَبَتُمْ﴾ [الأنعام: ٦٠] أي: ما كسبتم من خير وشر" (٥٤).

٨. معنى (التبذير): قال الله عز وجل: ﴿وَلَا تُبْذِرْ بُذِيرًا﴾ "التبذير: إنفاق المال في غير رضا الله، ولا فيما يلزم الإنسان في نفسه وأهله وما يعرّوه، فإذا أنفق في غير ذلك صار في معاصي الله، ألا تراه قال: ﴿إِنَّ الْمُبْذِرِينَ كَانُوا إِخْوَانَ الشَّيْطَانِ وَكَانَ الشَّيْطَانُ لِرَبِّهِ كَفُورًا﴾ [الإسراء: ٢٧]، فلا ينبغي لأحد أن ينفق ما أعطاه الله إلا فيما لا يُسخطه، نسأل الله التوفيق برحمته" (٥٥).

٩. معنى (البدعة): قال الله تبارك وتعالى: ﴿وَرَهْبَانِيَّةً ابْتَدَعُوهَا مَا كَتَبْنَاهَا عَلَيْهِمْ إِلَّا ابْتِغَاءَ رِضْوَانِ اللَّهِ فَمَا رَعَوْهَا حَقَّ رِعَابِهَا﴾ [الحديد: ٢٧] "كل مُخْدِت مبتدع، ألا ترى الله عز وجل قال: ﴿بَدِيعُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ [البقرة: ١١٧] (٥٦).

المطلب الثاني: توضيح الأسلوب الخوي:

يستشهد القاضي بكر القشيري على الأساليب اللغوية بآيات من القرآن الكريم؛ ليقرر هذه الأساليب ويبين أثرها في بيان معنى الآية، ومن أمثلة ذلك:

١. تسمية الفعل قولاً، والقول فعلاً. في بيان معنى قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يُظَاهِرُونَ مِنْ بَنَاتِهِمْ ثُمَّ يَعُودُونَ لِمَا قَالُوا فَحَرْبٌ رِقَبَةٍ مِّن قَبْلِ أَنْ يَتَمَاسًا ذَلِكَ تَوَعُّظٌ بِهِ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾ [المجادلة: ٣]. قال: "وقد سمى الله الفعل قولاً، فبذلك يكون ﴿يَعُودُونَ﴾: يريدون الوطء، ومخالفة ما منعوا أنفسهم منه، قال سبحانه: ﴿يَسْتَحْفُونَ مِنَ النَّاسِ وَلَا يَسْتَحْفُونَ مِنَ اللَّهِ وَهُوَ مَعَهُمْ إِذْ يُبَيِّنُ مَا لَا يَرْضَىٰ مِنَ الْقَوْلِ وَكَانَ اللَّهُ بِمَا يَعْمَلُونَ مُحِيطًا﴾ [النساء: ١٠٨]، يعني: الكفر والمعاصي، فسمّاها قولاً" (٥٧).

٢. استعمال الواحد والمراد به الجنس: عند قوله تعالى: ﴿فَلَا يُسْرِفَ فِي الْقَتْلِ إِنَّهُ كَانَ مَنْصُورًا﴾ [الإسراء: ٣٣]. قال: "وقوله: ﴿لَوْلِيَّهِ﴾، قد يكون واحدًا، ويكون جماعة، ويكون رجالًا كثيرًا، وإنما قال: ﴿لَوْلِيَّهِ﴾، يشار إلى الجنس كقوله: ﴿إِنَّ الْأَلْسِنَ لَلِي حُسْرٍ﴾ [العصر: ٢]، جاء اللفظ بمعنى الواحد؛ إذ الجنس ونظائر هذا كثير (٥٨).
٣. إسقاط أحرف الجر: عند قوله تعالى: ﴿وَإِذَا كَانُوا مِنْ أَهْلِ الْبَلَدِ أَوْ لِيُنْفِضُوا إِلَيْكَ رَجُلَيْنِ أَوْ فَجَأَهُمُ الْغِيَابُ وَأَصَابُواكَ غُصَّةً فَاذْكُرْنَاهُ مَا كُنْتُمْ تَكْفُرُونَ﴾ [المائدة: ٢٤]. قال: "فإن العرب تقول: كُنْتُكَ وَوَزَنْتُكَ، أي: كُنْتُ لك، وَوَزَنْتُ لك، فينقطون حرف الجرّ في أشياء من هذا النحو، وقال الله تبارك وتعالى: ﴿وَأَخْتَارَ مُوسَى فَوْمَهُ سَبْعِينَ رَجُلًا﴾ [الأعراف: ١٥٥]، أي: من قومه، يُسقطون حرف الجر إذا لم يُشكّل المعنى؛ لأنّ قوله: ﴿وَأَخْتَارَ﴾، قد أوجب أنّ الاختيار وقع على بعض دون بعض، فعلم بلفظ الاختيار أنّه قد أُختير منهم، والله أعلم (٥٩).
٤. تناوب الحروف بعضها عن بعض (٦٠) قال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَظَاهِرُونَ مِنْ نِسَائِهِمْ ثُمَّ يَعُودُونَ لِمَا قَالُوا فَتَحَرِيرُ رَقَبَةٍ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَتَمَاسًا ذَلِكَ تُوعِظُونَ بِهِ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾ [المجادلة: ٣] قال: "ثُمَّ يَعُودُونَ": يعود لما حرّم، كما قيل: "العائد في هبته"، وهو الراجع إليها يتملكها، تقول العرب: رجعت في قلبي ورجعت عنه، وحروف الإضافة قد تُبدل بعضها من بعض (٦١)، كقوله: نزلت به، ونزلت عليه، قال الله عز وجل: ﴿فَأَسْأَلُكَ فِيهَا مِنْ كُلِّ زَوْجَيْنِ اثْنَيْنِ﴾ [المؤمنون: ٢٧]، وقال عز وجل: ﴿وَعَلَيْهَا وَعَلَى الْفَلَكِ مَاجُوجُ﴾ [غافر: ٨٠]، فقال في موضع: ﴿فِيهَا﴾، وقال في موضع آخر: ﴿وَعَلَيْهَا﴾، وقال: ﴿وَلَا ضَلَبَ عَلَيْكُمْ فِي جُذُوعِ النَّخْلِ﴾ [طه: ٧١]، أي: على جذوع النخل، وقال سبحانه: ﴿يَحْفَظُونَهُ مِنْ أَمْرِ اللَّهِ﴾ [الرعد: ١١]، أي: بأمر الله، وقال: ﴿أَمْ لَهُمْ سُلَّمٌ يَسْتَمِعُونَ فِيهِ﴾ [الطور: ٣٨]، أي: عليه. فمعنى ﴿ثُمَّ يَعُودُونَ لِمَا قَالُوا﴾: إلى الغشيان؛ لأنّه إذا قصد لأن يغشى فقد قصد إلى إبطال ما كان منه من التحريم، فقد عاد في ذلك القول الذي لفظ به من التحريم، يريد الرجوع عنه (٦٢).

المطلب الثالث: بيان المجل:

يستشهد القاضي بكر القشيري بأيات من القرآن الكريم؛ لبيان المجل وتوضيح المقصود بالآية، وهو من أوجه تفسير القرآن بالقرآن التي اهتم بها المفسرون لاسيما من غني بتفسير القرآن بالقرآن. ومن أمثلة ذلك:

١. قال: "وقال إسماعيل (٦٣): قال الله تبارك وتعالى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ أُحِلَّتْ لَكُمْ بَهِيمَةُ الْأَنْعَامِ إِلَّا مَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ غَيْرَ مُحِلِّي الصَّيْدِ وَأَنْتُمْ حُرْمٌ إِنَّ اللَّهَ يَحْكُمُ مَا يُرِيدُ﴾ وقال الله تبارك وتعالى: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ وَالْدَّمُ وَلَحْمٌ﴾ إلى: ﴿وَمَا ذُبِحَ عَلَى النُّصَبِ﴾ [المائدة: ٣]، وقال في سورة البقرة: ﴿إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةَ وَالْدَّمَ وَلَحْمَ الْخِنزِيرِ وَمَا أُهْلَ بِهِ لِغَيْرِ اللَّهِ فَمَنْ أَضْطَرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ إِذْ رَأَى اللَّهَ عَفْوًا رَجِيمٌ﴾ [البقرة: ١٧٣]، الآية، فأحسب -والله أعلم- هو ما يتلى عليهم (٦٤).
٢. قوله في القرآن: ﴿مَّا آفَاةُ اللَّهِ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَى فَلِلَّهِ وَالرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ كَيْ لَا يَكُونَ دُولَةً بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ مِنْكُمْ وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾ [الحشر: ٧]، جعله إلى الرسول مجملًا ثم رده مفردًا فقال: ﴿وَلِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ كَيْ لَا يَكُونَ دُولَةً بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ مِنْكُمْ وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾ [الحشر: ٧]، فبين أنّ الرسول -صلى الله عليه وسلم- يقسمه فيما يراه من تقصّل وزيادة... فكأنّه قيل: لله وللرسول فيما يراه من المسمّين وغيرهم (٦٥).
٣. قال تبارك اسمه: ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْقَلَاقِ ﴿١﴾ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ ﴿٢﴾ [العلق: ١-٢]، "فجمع كل شيء ثم خصّ النفثات في العقد والحاسد، ومثل هذا كثير في القرآن" (٦٦).
٤. قوله تعالى: ﴿مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِلَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَرُسُلِهِ وَجِبْرِيلَ وَمِيكَالَ فَإِنَّ اللَّهَ عَدُوٌّ لِلْكَافِرِينَ﴾ [البقرة: ٩٨]، فذكر في الجملة ثم خصًا بالذكر (٦٧).

المطلب الرابع: بيان النسخ:

من أوجه تفسير القرآن بالقرآن عند القاضي بكر القشيري: بيان نسخ آية بآية أخرى ومن أمثلة ذلك:

١. عند تفسير قول الله عز وجل: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ [آل عمران: ١٠٢]. قال: "وَحَقُّ تَقَاتِهِ اللَّهُ عز وجل أن يُطَاع فلا يُعصى، ويُشكر فلا يُكفر، ويُذكر فلا يُنسى، وهذا ما لا يطيقه إلا من عصمه الله بالورع، وحال بينه وبين ما ألزمه اجتنابه، وإنما يطيق ذلك النبي -صلى الله عليه وسلم- وأمثاله. ولما علم الله عز وجل ذلك خفف عن عباده رحمة لهم، فقال الله تبارك وتعالى: ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ وَأَسْمَعُوا وَأَطِيعُوا﴾ [التغابن: ١٦]؛ لأنهم لو أخذوا بحق تقاته، فاجتمع أهل السماوات وأهل الأرضين على أن يبلغوا حق تقاته ما بلغوا ذلك لعظم حقه، وإنما أراد جل جلاله أن يُعلم خلقه قدرته ثم يأتيهم برحمته فنسخها، وهَوْنٌ على خلقه بقوله تعالى: ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ﴾؛ إذ الآية الأولى تكليف ما لا يطاق" (١٨). وقال عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ وَأَسْمَعُوا وَأَطِيعُوا﴾: "هذه الآية نسخت: ﴿اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ [آل عمران: ١٠٢]، وكذا قيل: نسخت والذي عندي أنها خَفَّت من التكليف الأول. وقال زيد بن أسلم: لو بقي التكليف على قوله: ﴿اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ﴾، لكان ما لا يُطاق، ولكن الله جل وعلا رحم عباده فنسخها بهذه الآية" (١٩).

٢. قال الله تبارك وتعالى: ﴿فَإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ عَدُوٌّ لَكُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٌ وَإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ فِدْيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَى أَهْلِهِمْ وَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٌ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ تَوْبَةً مِنَ اللَّهِ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾ [النساء: ٩٢]. قوله: ﴿فَإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ عَدُوٌّ لَكُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ﴾؛ إذ ليس هناك مستحق الدية، إذ كان أولياؤه كفارًا. ومعنى: ﴿وَإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ فِدْيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَى أَهْلِهِمْ وَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ﴾؛ لأنه مؤمن بين قوم لهم ميثاق، فالكفارة من أجل أنه مؤمن والدية كانت تدفع من أجل الميثاق والميراث للمسلمين. وهذا الأخير منسوخ؛ لأن المهادنات والمواثيق كانت بين رسول الله -صلى الله عليه وسلم- وبين طوائف من المشركين، فنسخ ذلك كله بسورة براءة (٧٠)، وهي آخر سورة نزلت، فقال تبارك وتعالى: ﴿بِرَاءَةٌ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى الَّذِينَ عَاهَدْتُمْ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ ١ فسيحوا في الأرض أربعة أشهر واعلموا أنكم غير معجزي الله وأن الله مخزي الكافرين ٢ وأذن من الله ورسوله إلى التأس يوم الحج الأكبر أن الله بريء من المشركين ورسوله فإن تبتم فهو خير لكم وإن توليتم فاعلموا أنكم غير معجزي الله وبشر الذين كفروا بعداب أليم ٣ [التوبة: ١ - ٣] (٧١).

الطلب الخاص: الاستدلال بالقرآن على اختياره:

استدل القاضي بكر القشيري بآيات من القرآن الكريم على معنى اختياره بين عدد من الأقوال، ومن الأمثلة على ذلك ما يلي:

١. معنى (العفو) قال الله عز وجل: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ قُلِ الْعَفْوُ كَذَلِكَ يَبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ﴾ [البقرة: ٢١٩]. قال بكر القشيري: "والعفو هاهنا: ما كان من صدقة عن ظهر غنى؛ لأن النبي -صلى الله عليه وسلم- قال: "أفضل الصدقة ما تُصدق به عن ظهر غنى" (٧٢). وقال الله عز وجل في موضع آخر: ﴿خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ﴾ [الأعراف: ١٩٩] (٧٣). قال الطبري: "وأولى الأقوال بالصواب قول من قال: معنى "العفو": الفضل من مال الرجل عن نفسه وأهله في مؤنتهم ما لا بد لهم منه، وذلك هو الفضل الذي تظاهرت به الأخبار عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بالإذن في الصدقة" (٧٤). والمراد بالصدقة عن ظهر غنى: أن خير الصدقة ما أخرج الإنسان من ماله بعد القيام بحقوق النفس والعيال؛ بحيث لا يصير المنتصق محتاجًا بعد صدقته إلى أحد. وللمفسرين في معنى (العفو) في قوله تعالى: ﴿خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ﴾ أقوال:

القول الأول: العفو هو الفضل والمراد: أنفق الفضل، وخُذ ما عفي لك من أموالهم وما أتوك به.

القول الثاني: العفو والصفح عن المشركين.

القول الثالث: خذ العفو من أخلاق الناس وأعمالهم من غير تجسس (٧٥). واختار القشيري أن العفو هو الفضل من المال، واستشهد به

على معنى العفو في قوله تعالى: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ قُلِ الْعَفْوُ كَذَلِكَ يَبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ﴾.

٢. معنى (إيمانكم) في قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ﴾ [البقرة: ١٤٣]. سَمَى اللهُ تعالى الصلاة إيماناً، وإنَّ الإيمان قول وعمل. قال القاضي بكر: ومما يَقْوِي أنَّ الإيمان قول وعمل قوله عز وجل: ﴿وَمَنْ أَرَادَ الْآخِرَةَ وَسَعَى لَهَا سَعْيَهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ﴾ [الإسراء: ١٩]. والإرادة: النية، والسعي: العمل، وهو مؤمن: مقر. حدثنا إبراهيم بن حماد قال: حدثنا إسماعيل قال: أخبرنا يحيى بن عبد الحميد، قال: أخبرنا شريك عن أبي إسحاق عن البراء: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ﴾ قال: صلاتكم إلى بيت المقدس^(٧٦). لو تأملنا قول القاضي بكر القشيري: (ومما يَقْوِي أنَّ الإيمان قول وعمل)، نجد أنه يدل على اختياره لهذا القول؛ حيث استدل عليه بآية الإسراء رداً على المخالفين من المرجئة الذين يقولون: إنَّ الإيمان تصديق القلب فقط.

٣. معنى (الشهيد): ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَأُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ وَالشُّهَدَاءُ عِنْدَ رَبِّهِمْ لَهُمْ أَجْرُهُمْ وَنُورُهُمْ وَالَّذِينَ كَفَرُوا وَكَذَّبُوا بِآيَاتِنَا أُولَئِكَ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ﴾ [الحديد: ١٩]. بعد أن ذكر أقوال السلف في بيان معنى الشهيد في الآية استدلت بالقرآن على أنَّ الصديقين والشهداء نعت للذين آمنوا بالله ورسله، فقال: "قال بكر: القرآن يدل على أنَّ الصديقين والشهداء نعت للذين آمنوا بالله ورسله، لقوله سبحانه: ﴿لَهُمْ أَجْرُهُمْ وَنُورُهُمْ﴾، والصديقون: هم الذين يتلون الأنبياء، والشهداء يتلونه ثم يتلوهم الصالحون، قال الله عز وجل: ﴿وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصَّادِقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ وَحَسُنَ أُولَئِكَ رَفِيقًا﴾ [النساء: ٦٩]"^(٧٧).

٤. معنى (أياماً معدودات) في قوله تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ آمَنُوا كِتَابٌ عَلَيْهِمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ [البقرة: ١٨٣-١٨٤] قال بكر القشيري: "والصحيح من التفسير أنه شهر رمضان، فإن قال قائل: فهل كُتِبَ شهر رمضان على من كان قبلنا؟ قيل له: قد يجوز أن يكون ذلك قد كُتِبَ على إبراهيم صلوات الله عليه، ألا ترى إلى قوله: ﴿مَلَّةَ أَبِيكُمْ إِبْرَاهِيمَ هُوَ سَمَّكُمْ الْمُسْلِمِينَ﴾ [الحج: ٧٨]، وقد يجوز ألا يكون كُتِبَ على إبراهيم ولا على غيره شهر رمضان، ولكن كُتِبَ عليهم صيام، ثم قيل لنا: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ آمَنُوا كِتَابٌ عَلَيْهِمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ [البقرة: ١٨٣ - ١٨٤]، كما فرض على الذين من قبلكم، أياماً معدودات وليست بعينها"⁽⁷⁸⁾. بعد أن ذكر أقوال مفسري السلف في بيان معنى قوله تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ آمَنُوا كِتَابٌ عَلَيْهِمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾، وهو الذي جمهور المفسرين، واستدل على ذلك بقوله تعالى: ﴿مَلَّةَ أَبِيكُمْ إِبْرَاهِيمَ هُوَ سَمَّكُمْ الْمُسْلِمِينَ﴾، ووجه الاستدلال بالآية: أن من كان بعد إبراهيم عليه السلام مأموراً باتباعه؛ لأنه كان على الحنيفية السمحة. وقد استدلت الطبري على معنى الآية ﴿مَلَّةَ أَبِيكُمْ إِبْرَاهِيمَ هُوَ سَمَّكُمْ الْمُسْلِمِينَ﴾، ولم ينص عليها قال الطبري: "أياماً معدودات وهي شهر رمضان كله؛ لأنَّ من بعد إبراهيم صلى الله عليه وسلم كان مأموراً باتباع إبراهيم، وذلك أن الله جل ثناؤه كان جعله للناس إماماً، وقد أخبرنا الله عز وجل أنَّ دينه كان الحنيفية المسلمة، فأمر نبينا صلى الله عليه وسلم بمثل الذي أمر به من قبله من الأنبياء"^(٧٩).

٥. معنى (السبيل) قال تبارك وتعالى: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ﴾ [آل عمران: ٩٧]. قال بعضهم: السبيل: الصحة والقدرة إلى التوصل إلى إقامة الحج، فالسبيل عندنا: الزاد والراحلة لمن يمكنه أن يبلغ بالزاد والراحلة، ولا يقدر على البلوغ إلا بذاك وذلك مشروطاً مع الصحة، ولو أنَّ رجلاً يمكنه المشي إلى الحج وهو لا يملك راحلة ويقدر على الزاد لوجب عليه الحج؛ لأنه يستطيع إليه سبيلاً؛ لأنَّ قوله عز وجل: ﴿مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾ مفهوم غير مُشكَل، وكل من قال أو روى ذكر الزاد والراحلة، فإنما أراد عندي التغليظ على من ملك هذا المقدار ولم يحج؛ لأنهم ذكروا أقل الأملاك التي يبلغ بها الإنسان الحج، ألا ترى الله تبارك وتعالى قال: ﴿وَأَذِّنْ فِي النَّاسِ بِالْحَجِّ يَأْتُوكَ رِجَالًا وَعَلَى كُلِّ ضَامِرٍ يَأْتِينَ مِنْ كُلِّ فَجٍّ عَمِيقٍ﴾ [الحج: ٢٧]، ومعنى رجلاً ورجالاً، واحدهم الرَّجَالَةُ^(٨٠). بعد أن ذكر بكر القشيري أقوال السلف والمفسرين في معنى السبيل، ذهب إلى أنَّ القادر على المشي على رجليه بدون مشقة إن كان عاجزاً عن تحصيل الراحلة يلزمه الحج؛ لأنه يستطيع إليه سبيلاً. واستدل بأنَّ الله تبارك وتعالى ساوى بين الحاجِّ الراكب والحاجِّ الماشي في قوله تعالى: ﴿وَأَذِّنْ فِي النَّاسِ بِالْحَجِّ يَأْتُوكَ رِجَالًا وَعَلَى كُلِّ ضَامِرٍ يَأْتِينَ مِنْ كُلِّ فَجٍّ عَمِيقٍ﴾ ورأى الذي ذكر الزاد والراحلة

أراد التعليل على من ملك هذا المقدار ولم يحج؛ لأنه ذكر أقل الأملاك التي يبلغ بها الإنسان الحج. وقد استدلت الشنقيطي في أضواء البيان بهذه الآية على المعنى المذكور، وهو ممن اعتنى في تفسيره بتفسير القرآن بالقرآن. فقال: "إن الله جل وعلا ساوى في كتابه بين الحاج الركاب والحاج الماشي على رجليه، وقدم الماشي على الركاب في قوله تعالى: ﴿وَأَذِّنْ فِي النَّاسِ بِالْحَجِّ يَأْتُوكَ رِجَالًا وَعَلَىٰ كُلِّ ضَامِرٍ يَأْتِينَ مِنْ كُلِّ فَجٍّ عَمِيقٍ﴾" (٨١).

٦. معنى (موقوتاً): "وأما قوله عز وجل: ﴿إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَّوْقُوتًا﴾ [النساء: ١٠٣]، فمعناها: حقاً واجباً أو مكتوباً أو موجوباً أو مفروضاً، كذلك قال عثمان بن عفان عن النبي -صلى الله عليه وسلم-، وقاله المفسرون: لا نعلم خلافاً لإلا قول الشافعي: موقوتاً: مؤقتاً بأوقات. وهذا تفسير من لا يعرف اللغة، ويقصر عن معرفة كلام العرب؛ لأن التصريف في أوقات: مؤقتاً، لا يجوز عندهم: موقوتاً، قال ذلك أبو عمرو بن العلاء، والخليل بن أحمد، وعيسى بن عمر في آخرين. ولم تؤخذ أوقات الصلوات بهذه الآية، وإنما أخذت بقوله: ﴿وَأَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفِي النَّهَارِ وَرُفْعًا مِنَ اللَّيْلِ إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُدْهَبْنَ السَّيِّئَاتِ ذَلِكَ ذِكْرَى لِلذَّكِرِينَ﴾ [هود: ١١٤]، ويقوله: ﴿فَسَبِّحْنِ اللَّهَ حِينَ تُمْسُونَ وَحِينَ تُصْبِحُونَ﴾ [الروم: ١٧]، ﴿وَعَشِيًّا وَحِينَ تُظْهِرُونَ﴾ [الروم: ١٨]، فهذه أوقات الصلاة من القرآن، والله أعلم. ويقوله: ﴿أَقِمِ الصَّلَاةَ لِدُلُوكِ الشَّمْسِ إِلَىٰ غَسَقِ اللَّيْلِ وَقُرْآنَ الْفَجْرِ إِنَّ قُرْآنَ الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا﴾ [الإسراء: ٧٨]، وبصلاة النبي -صلى الله عليه وسلم- في الوقتين، وقوله: "بين هذين وقت"، أخذه المسلمون عملاً وتلقاه الخلف عن السلف، قال القاضي: فهذه أوقات الصلاة من القرآن، والله أعلم" (٨٢). بعد أن ذكر الأقوال الواردة في معنى (موقوتاً)، قال بأن المعنى هو: حقاً واجباً أو مكتوباً أو موجوباً أو مفروضاً، وأنه لا صحة لقول من قال أن موقوتاً يعني: مؤقتاً بأوقات وذلك؛ لأن أوقات الصلاة لم تؤخذ من هذه الآية، وإنما من آيات أخرى سبق ذكرها، واستدل بها -رحمه الله- على صحة ما اختاره "وهذه الأقوال قريب معنى بعضها من بعض؛ لأن ما كان مفروضاً فواجب، وما كان واجباً أداؤه في وقت بعد وقت فمجم" (٨٣).

٧. معنى: (وما كسب) في قوله تعالى: ﴿مَا أَغْنَىٰ عَنْهُ مَالُهُ وَمَا كَسَبَ﴾ [المسد: ٢]: "والذي يوجب عندي تبسط الأب في مال ابنه والأكل منه قول الله عز وجل: ليس عليكم جناح ﴿أَنْ تَأْكُلُوا مِنْ بُيُوتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ آبَائِكُمْ﴾، حتى بلغ: ﴿صَدِيقِكُمْ﴾ [النور: ٦]، فذكر من ذكر، ولم يذكر الأبناء والأبناء أقرب الجماعة، فكان عندي مذكوراً تحت قوله: ﴿بُيُوتِكُمْ﴾، بيت الولد هو بيت الأب، ولذلك قال النبي -صلى الله عليه وسلم-: "أنت ومالك لأبيك" (٨٤)، أي تجري مجراك فيه على وجه المعروف من غير اغتصاب أو تغتم، أو ما أشبه ذلك، والله أعلم" (٨٥). يرى بكر القشيري أن ولد الرجل من كسبه، وأنه يجوز للأب التبسط في مال ابنه والأكل منه واستدل بقوله تعالى: ﴿وَلَا عَلَىٰ أَنْفُسِكُمْ أَنْ تَأْكُلُوا مِنْ بُيُوتِكُمْ﴾ [النور: ٦]، وأن المراد ببيوتكم: بيوت الأبناء؛ لأن الابن وماله لأبيه كما دل على ذلك حديث النبي عليه الصلاة والسلام.

المطلب السادس: جمع الآيات التي تتحدث عن موضوع واحد:

من أوجه تفسير القرآن بالقرآن عند بكر القشيري -رحمه الله-، جمع الآيات التي تتحدث عن الموضوع الواحد، وجاء ذلك في مواضع من تفسيره، وهي كالاتي:

١. آيات الهدى في القرآن الكريم: "وقال أبو حنيفة وأصحابه: إن المحرم إذا أصاب صيداً فإنما عليه قيمته، فتركوا كتاب الله، قال الله عز وجل: ﴿فَجَزَاءٌ مِمَّا قُتِلَ مِنَ النَّعَمِ يَحْكُمُ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ مِّنكُمْ هَدْيًا بَلِغًا﴾ [المائدة: ٩٥]. والمثل إنما هو في مثل الخلقة، ولو أريد القيمة لقل ذلك، وقد حكم أصحاب رسول الله -صلى الله عليه وسلم- والتابعون في النعمة بدنة، أيظن ظان أن النعمة تثبت قيمتها في القرن الأول والثاني على بدنة؟ ثم قال تأكيداً: ﴿هَدْيًا بَلِغَ الْكَعْبَةِ﴾، وقد ذكر الله الهدى في غير موضع فقال: ﴿فَمَنْ تَمَنَّعَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ﴾ [البقرة: ١٩٦] (٨٦).

٢. آيات الإعراض عن المشركين: عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُمْ بِهِ وَلَئِنْ صَبَرْتُمْ لَهُوَ خَيْرٌ لِّلصَّابِرِينَ﴾ [النحل: ١٢٦]. قال رحمه الله: "وأهل الإسلام أن يعفوا ويُعرضوا عن أهل الشرك مدة مقامهم بمكة، في أي كثير، ذكرنا منها

قوله سبحانه: ﴿قُلْ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا يَغْفِرُوا لِلَّذِينَ لَا يَرْجُونَ أَيَّامَ اللَّهِ لِيَجْزِيَ قَوْمًا بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ﴾ [الجاثية: ١٤]، وقال: ﴿فَأَصْدَعْ بِمَا تُؤْمَرُ وَأَعْرِضْ عَنِ الْمُشْرِكِينَ﴾ [الحجر: ٩٤]، وقال سبحانه: ﴿وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ﴾ [الأعراف: ١٩٩]، وقال تبارك اسمه: ﴿فَأَعْرِضْ عَنْ مَنْ تَوَلَّىٰ عَنْ ذِكْرِنَا وَلَوْ يُرِيدُ إِلَّا الْحَيَاةَ الدُّنْيَا﴾ [النجم: ٢٩]، وقال عز وجل: ﴿فَتَوَلَّىٰ عَنْهُمْ فَمَا أَنْتَ بِمَلُومٌ﴾ [الذاريات: ٥٤]، ﴿فَأَصْفَحْ عَنْهُمْ وَقُلْ سَلِّمُوا فَسَوْفَ يَعْلَمُونَ﴾ [الزخرف: ٨٩]، وقال تبارك وتعالى: ﴿وَأَهْجُرْهُمْ هَجْرًا جَمِيلًا﴾ [المزمل: ١٠] (٨٧).

٣. آيات المسجد الحرام: إن الله تبارك وتعالى قد ذكر المسجد الحرام في غير موضع فقال: ﴿أَجْعَلْنَاهُ سِقَايَةَ الْحَاجِّ وَعِمَارَةَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾ [التوبة: ١٩]، وقال عز وجل: ﴿سُبْحَانَ الَّذِي أَسْرَىٰ بِعَبْدِهِ لَيْلًا مِّنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾ [الإسراء: ١]، وقال: ﴿يَتَأَيَّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ فَلَا يَقْرَبُوا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ﴾ [التوبة: ٢٨]، وقال تبارك وتعالى: ﴿هُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا وَصَدُّوكُمْ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾ [الفتح: ٢٥]، فكل هذا يدل على أنه المسجد الحرام بعينه، وإنما صدُّ المشركون النبي -صلى الله عليه وسلم- عن المسجد والبيت، فأما الحرم فقد كان النبي -صلى الله عليه وسلم- غير ممنوع منه؛ لأنَّ الحديبية تلي الحرم وهي من الحل، فحاضروا المسجد الحرام الذين هم دهرهم في متعة، هم الذين عليهم الجمعة، وهي مكة وما اتصل بها من البيوت ومن يبيلغهُ النداء، والله أعلم (٨٨).

المطلب السابع: الاستشهاد على معنى الآية بأية أخرى:

والمراد: أن ترد آيات في القرآن الكريم لها نظائر في معناها، فيوردها القاضي بكر القشيري رحمه الله ويذكر نظائرها في المعنى، وأمثلة ذلك:

١. قال الله عز وجل: ﴿وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَالْأَغْلَالَ الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهِمْ﴾ [الأعراف: ١٥٧] "هذه الآية مثل قوله: ﴿وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْهِنَّ إِصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِنَا﴾ [البقرة: ٢٨٥]، والإصر في تلك الآية كانت: ما ألزمهم، ورحمنا فأزاله عنا، وهو قوله: ﴿وَإِن تَبَدُّوا مَا فِي أَنفُسِكُمْ أَوْ تُخَفُّوهُ يُخَاسِبْكُمْ بِهِ اللَّهُ فَيَغْفِرْ لِمَن يَشَاءُ وَيُعَذِّبْ مَن يَشَاءُ﴾ [البقرة: ٢٨٤]، ألزمها من كان قبلنا؛ لأنهم أبوها، وخفف عنا فلم نلزم إلا ما عملنا دون ما حدثتنا به أنفسنا" (٨٩). ومعنى الآيات أن الله تبارك وتعالى بعث محمداً صلى الله عليه وسلم بدين اليسر والسماحة، فوسَّع الله على هذه الأمة أمورها وسهّلها عليهم ووضع عنهم ما ألزم به الأمم من قبلهم. وقد أحال ابن كثير عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ﴾ إلى تفسيره لقوله تعالى: ﴿وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْهِنَّ إِصْرًا﴾ ليدل على أنها لنظيرة لها في المعنى (٩٠).

٢. قال الله عز وعلا: ﴿لَيْسَ عَلَى الْأَعْمَىٰ حَرَجٌ وَلَا عَلَى الْأَعْرَجِ حَرَجٌ وَلَا عَلَى الْمَرِيضِ حَرَجٌ﴾ [النور: ٦١] "هذه الآية نزلت في إسقاط الجهاد عن المذكورين في الآية دون سائر الأعمال، وأختها في القرآن قال تعالى: ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَعْدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾، فاستثنى فيها ﴿غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ﴾ [النساء: ٩٥] (٩١).

٣. وأما قوله سبحانه: ﴿مَا أُرِيدُ مِنْهُم مِّن رِّزْقٍ وَمَا أُرِيدُ أَن يُطْعَمُوا﴾ [الذاريات: ٥٧]، فمعناه: ما أكلمهم في أرزاقهم وطعامهم إلى أنفسهم، فتكفل بذلك فقال: ﴿إِنَّ اللَّهَ هُوَ الرَّزَّاقُ ذُو الْمَتِينِ﴾ [الذاريات: ٥٨] وقال: ﴿وَفِي السَّمَاءِ رِزْقُكُمْ وَمَا تُوعَدُونَ﴾ [الذاريات: ٢٢]، فأوجب ذلك على نفسه لهم، تبارك عز وجل عن المطعم.

٤. قال تبارك وتعالى: ﴿وَإِذَا بَلَغَ أَجَاهُنَّ فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ﴾ [الطلاق: ٢]. فأما قوله: ﴿وَإِذَا بَلَغَ أَجَاهُنَّ فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ﴾، يشبه قوله في البقرة: ﴿وَلَا تُمْسِكُوهُنَّ ضَرَارًا لِتَعْتَدُوا﴾ [البقرة: ٢٣١]، فأمر هذا عند انقضاء العدة أن لا يرجعها مضارة لها؛ لأنَّ الرجعة إنما هي له من قبل أن تتقضي عدتها، والآية التي في البقرة إنما كان الرجل يطلق، فإذا قاربت انقضاء العدة ارتجع من غير رغبة، ثم يطلق ليَطْوِلَ عليها عدتها ويعذبها، فنهوا عن ذلك (٩٢).

٥. قال الله تعالى: ﴿إِنَّ أَرْضِي وَاسِعَةٌ﴾ [العنكبوت: ٥٦]. وفي "الزمر" أيضاً: ﴿وَأَرْضُ اللَّهِ وَاسِعَةٌ﴾ [الزمر: ١٠]، قال سعيد بن جبیر: مجانية أهل المعاصي، وإذا أمرتم بالمعصية فاهربوا، فإنَّ أرضي واسعة، وقال مجاهد: ﴿إِنَّ أَرْضِي وَاسِعَةٌ﴾: اعتزلوا الأوثان. ومعنى الآيتين والله أعلم، أنه ما كان يمكن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، فلا خطاب في هجران البلد، وإذا عمل بالمنكر فتعدَّرت النهي وجب الانتقال خوفاً من عموم العقوبة (٩٣).

٦. قال عز وجل: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ﴾ [النساء: ٢٩] "أي: ولا يقتل بعضكم بعضاً، وقال تبارك وتعالى: ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاءُ لَهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا﴾ [النساء: ٩٣]، فعلم بالآيات تحريم ذلك" (٩٤).

٧. ذكر القشيري -رحمه الله- الآيات التي تكون (إلا) فيها بمعنى (لكن). فقال: "وأما قوله: ﴿إِلَّا مَا ذَكَرْتُمْ﴾ [المائدة: ٣]، فمعناه: ولكن ما ذكيتم، فكلوا مما تجوز لكم ذكاته من هذه الأشياء وغيرها، وهذا في القرآن كثير "إلا" بمعنى "ولكن"، قال الله عز وجل: ﴿فَلَوْلَا كَانَتْ قَرِيَةً ءَامَنَتْ فَنَفَعَهَا إِيْمَانُهَا إِلَّا قَوْمَ يُونُسَ﴾ [يونس: ٩٨] أي: ولكن قوم يونس، وقال ﴿طه﴾ مَّا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْقُرْآنَ لِتَشْفَىٰ ۖ إِلَّا تَذَكَّرَ ۗ لِمَنْ يَخْشَىٰ﴾ [طه: ١ - ٣]، ولكن تذكرة لمن يخشى، ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَأً﴾ [النساء: ٩٢]، وهو: وما كان لمؤمن أن يقتل مؤمناً، ولكن إن قتل مؤمناً خطأ فتحرير رقبة" (٩٥).

٨. جمع بكر القشيري -رحمه الله- الآيات التي تكون (أو) فيها بمعنى (و). وقوله: ﴿وَإِذَا رَأَوْا تِجْرَةً أَوْ لَهْوًا﴾ [الجمعة: ١١]، إنما هو تجارة ولهوا؛ لأنهم كانوا إذا أتت العير ضرب بين يديها بالدف ومرّ السودان يلعبون بين يديها، ومثل هذا في القرآن كثير، قوله سبحانه: ﴿وَلَا تُطْعَمُهُمْ ءَائِمًا أَوْ كَفُورًا﴾ [الإنسان: ٢٤]، إنما هو آئماً وكفوراً" (٩٦).

٩. قال الله تبارك وتعالى: ﴿وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَىٰ عُنُقِكَ وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ الْبَسْطِ فَتَقْعُدَ مَلُومًا مَّحْسُورًا﴾ [الإسراء: ٢٩] "المعنى فيها: ألا يمنع النفقة فيما يلزمه أو فيما يرجو ثوابه، ولا يبسطها فيما لا يلزمه ولا يرجو ثوابه. وقد أدب الله عباده فيما رزقهم فقال: ﴿وَالذَّيْبَ إِذَا انْفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَامًا﴾ [الفرقان: ٦٧]، فالنفقة في طاعة الله وفيما أوجب الله لا تورث حسرة ولؤماً، وفي غير طاعة الله تورث لؤماً من الناس وحسرة في الدنيا والآخرة" (٩٧).

المطلب الثامن: التفسير بالسياق:

من أوجه تفسير القرآن بالقرآن عند بكر القشيري -رحمه الله- أنه يستدل بالسياق على معنى الآية ومثال ذلك: عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿وَيَثَابَكَ فُطْرٌ﴾ [المدثر: ٤]، قال: "وإنما تدل الآية أنه الطّهار من أوثان الجاهلية والأعمال الخبيثة، ألا تراه عز وجل قال: ﴿فُرُّ فَانْدَرٌ﴾ [المدثر: ٢] بالجنة والنار، وادع إلى الله، وقلبك فطهر، والشيطان فاهجر، ﴿وَالرُّجْزَ فَاهْجُرْ﴾ وَلَا تَمُنْ بِسَبْكَرٍ﴾ [المدثر: ٥-٦] على أذى من يؤذيك" (٩٨). فبعد أن ذكر الأقوال في الآية وهي: القول الأول: المراد نقّ ثيابك من النجاسات. القول الثاني: من أوثان الجاهلية. اختار الأوثان والأعمال الخبيثة لدلالة السياق على ذلك، وهو الأمر بالدعوة إلى دين الله وتبصيرهم بالجنة والنار وحقيقتهم، وهجر أعمال الجاهلية وعبادة الأوثان.

المطلب التاسع: الاستدلال بالقرآن على معنى قرره:

قد يقرر القشيري أثناء تفسيره للآية معنى، أو حكم يستنبطه من الآية ثم يستدل عليه بآية أخرى من القرآن الكريم، فيقول والآية تُوجب كذا أو يقول فأعلم أن.. ومن أمثلة ذلك:

١. قال الله عز وجل: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ﴾ [الصف: ٢]. قال رحمه الله: "والآية توجب على كل من وعد وعداً لا إثم فيه أن يفي به، وكل من أزم نفسه طاعة أو عملاً فيه طاعة أن يفي به ويدوم عليه، ويسأل الله التوفيق والمعونة، ألا تراه قال: ﴿وَمِنْهُمْ مَنْ عَاهَدَ اللَّهَ﴾ الآية [التوبة: ٧٥]، فلما بخلوا بما وعدوا فيما أعطوا ﴿فَأَعْقَبَتْهُمْ نِقَابًا فِي فُلُوبِهِمْ إِلَىٰ يَوْمِ يَلْقَوْنَهُ بِمَا أَحَلَّفُوا اللَّهَ مَا وَعَدُوهُ وَبِئْسَ مَا كَانُوا يَكْدِبُونَ﴾ [التوبة: ٧٧] (٩٩).

٢. قال الله تبارك وتعالى: ﴿هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَىٰ وَدِينِ الْحَقِّ لِيُظْهِرَهُ عَلَىٰ الدِّينِ كُلِّهِ وَلَوْ كَرِهَ الْمُشْرِكُونَ﴾ [التوبة: ٣٣]. قال رحمه الله: "أظهره الله على الدين كله فلم يبق أهل ديانة إلا أظهره الله عليهم، إمّا بغلبة قتال، وإمّا بخوفٍ وإجلالٍ عن أوطانهم أو بإذعانٍ بالجزية، فهذا إظهار وغلبة بيّنة، وأمّا من سوى هؤلاء فأظهره الله عليهم بالحجة، وكفى به إظهاراً، ألا تسمع إلى قوله: ﴿أَلَا إِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [المجادلة: ٢٢]، يعني: الغالبين، وقوله: [غافر: ٥١]، فأعلم أنه ينصر رسله في الحياة الدنيا، وقد

عَلِمْنَا أَنَّهُمْ يُغْلِبُونَ ﴿ إِنَّا لَنَنْصُرُ رُسُلَنَا وَالَّذِينَ ءَامَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيَوْمَ يَقُومُ الْأَشْهُدُ ﴾ [غافر: ٥١] وَيُؤَدُّونَ، وقد قال لنبيينا - صلى الله عليه وسلم -: ﴿ وَلَا تَطْعُ الْكٰفِرِينَ وَالْمُنٰفِقِينَ وَدَعِ اذْنَهُمْ وَتَوَكَّلْ عَلَى اللّٰهِ وَكَفَىٰ بِاللّٰهِ وَكِيلًا ﴾ [الأحزاب: ٤٨]، وقال: ﴿ مَا يُقَالُ لَكَ إِلَّا مَا قَدَّ فِيلٌ لِلرُّسُلِ مِنْ قَبْلِكَ ﴾ [فصلت: ٤٣] [١٠٠]. فقرر - رحمه الله - أنَّ النصر لرسول الله وأنهم هم المفلحون، ثم استدل على ذلك بآيات القرآن التي تتحدث عن هذا المعنى.

المطلب العاشر: بيان الكليات:

المراد بالكليات: "ورود لفظ أو أسلوب في القرآن على معنى أو طريقة مطردة أو غالبية" (١٠١)، وتعدُّ الكليات من أوجه تفسير القرآن بالقرآن التي اهتم بها المفسرون. وقد اهتم القشيري بكليات الألفاظ في التفسير على وجه الخصوص دون الأساليب، ومثال ذلك: قال الله تبارك وتعالى: ﴿ فَأَقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ ﴾ [التوبة: ٥]، وقال: ﴿ وَقَاتِلُوا الْمُشْرِكِينَ كَآفَّةً ﴾ [التوبة: ٣٦]، وقال: ﴿ بَرَاءَةٌ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى الَّذِينَ عَاهَدْتُمْ مِنَ الْمُشْرِكِينَ ﴾ [التوبة: ١]، فعلم أنه لا يجوز أن يستأنف بهم عهد بعد التبرؤ منهم. وكل ما في القرآن من ذكر المشركين، فإنما عني به العرب (١٠٢). كما اهتم بنقل أقوال السلف في كليات الألفاظ في التفسير، ومن أمثلة ذلك:

- قال الله عز وجل: ﴿ وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَمَنْ قُتِلَ مَظْلُومًا فَقَدْ جَعَلْنَا لَوْلِيهِ سُلْطٰنًا فَلَا يُسْرِفُ فِي الْقَتْلِ إِنَّهُ كَانَ مَنصُورًا ﴾ [الإسراء: ٣٣]. قال ابن عباس - رضي الله عنه -: كل سلطان في القرآن فهو حجة (١٠٣).

- قال الله عز وجل: ﴿ وَالَّذِينَ هُمْ عَلَىٰ صَلٰوةِهِمْ يُحَافِظُونَ ﴾ [المؤمنون: ٩]. قال مسروق: كل شيء في القرآن ﴿ دَائِمُونَ ﴾، ﴿ حَافِظُونَ ﴾، ﴿ سَاهُونَ ﴾ فعلى مواقيتها (١٠٤).

- قال الله عز وجل: ﴿ مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ خَيْرٌ مِّنْهَا وَهُرْمٌ مِّنْ فَرَجٍ يَوْمَئِذٍ ءَامِنُونَ ﴾ [النمل: ٨٩] قال عكرمة: الحسنه: لا إله إلا الله، وكل سيئة في القرآن شرك (١٠٥).

الخاتمة: توصلت الباحثة لعددٍ من النتائج أهمها:

- ١- عناية القاضي بكر القشيري بتفسير القرآن بالقرآن في كتابه أحكام القرآن.
- ٢- التزم القاضي بكر القشيري بما نصَّ عليه في مقدمة تفسيره من إيراد الآيات القرآنية في ثنايا تفسيره، والاستشهاد بها على ما يقرره من المعاني والأحكام.
- ٣- توسع القاضي بكر القشيري في استعمال مصطلح تفسير القرآن بالقرآن، فبدخل فيه الاستشهاد، وجمع النظائر القرآنية، أو الآيات ذات الموضوع الواحد وغير ذلك.
- ٤- بلغت أوجه تفسير القرآن بالقرآن عند القاضي بكر القشيري عشرة أوجه.
- ٥- لم ينص القاضي بكر القشيري على الرابط بين الآية المفسرة والآية المفسرة وإنما يكتفي بعبارات تدل على ذلك.

التوصيات: تُوصي الباحثة بالآتي:

- ١- العناية بالموضوعات القرآنية التطبيقية.
- ٢- دراسة منهج القاضي بكر القشيري في تفسير القرآن الكريم بالسنة النبوية.
- ٣- دراسة التفسير اللغوي عند القاضي بكر القشيري وأوجه عنايته به. وفي الختام نحمد الله تعالى على فضله وتوفيقه، ونسأل الله القبول والنفع.

المراجع والمصادر

١. أحكام القرآن، أبو الفضل بكر بن محمد بن العلاء القشيري البصري المالكي، رواية: أبي بكر محمد بن عبد الله الأذفوي عنه، تحقيق: سلمان الصمدي، جائزة دبي الدولية للقرآن الكريم، دبي، الإمارات العربية المتحدة، الطبعة: الأولى، ١٤٣٧ هـ - ٢٠١٦ م.
٢. أحكام القرآن، للقاضي أبي الفضل بكر بن محمد بن العلاء القشيري البصري المالكي، تحقيق: د. ناصر بن محمد بن ناصر الدوسري (من أول الكتاب إلى آخر سورة الأعراف) - رسالة دكتوراه مقدمة لكلية أصول الدين - جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، عام ١٤٢٥ - ١٤٢٦ هـ.

٣. أحكام القرآن، للقاضي أبي الفضل بكر بن محمد بن العلاء القشيري البصري المالكي، تحقيق: د. ناصر بن محمد بن عبد الله الماجد (من أول سورة الأنفال إلى آخر الكتاب) - رسالة دكتوراه مقدمة لكلية أصول الدين - جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، عام ١٤٢٥ -
٤. اختيارات بكر القشيري واستنباطاته في التفسير: جمعاً ودراسة، للدكتور/ عادل بن عبد العزيز الجليفي، رسالة دكتوراه، مقدمة لقسم القرآن وعلومه، كلية أصول الدين - جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، عام ١٤٣٦-١٤٣٧هـ.
٥. أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، محمد الأمين بن محمد المختار بن عبد القادر الجكني الشنقيطي، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع بيروت - الطبعة الأولى، لبنان، ١٤١٥ هـ - ١٩٩٥ م.
٦. الأعلام، لخير الدين الزركلي، ط ٥/١٩٨٠م، دار العلم للملايين.
٧. الإمام أبو إسحاق إسماعيل بن إسحاق بن إسماعيل بن حماد بن زيد الأزدي مولاهم البصري، ثم البغدادي، جمع وترتيب: د. سليمان بن عبد العزيز العريني، ط: ١/١٤٢٠هـ، مكتبة الرشد: الرياض.
٨. الإنباه على قبائل الرواة، لأبي عمرو يوسف بن عبد الله بن عبد البر المالكي القرطبي، تحقيق: إبراهيم الأبياري، ط ١/١٤١٥هـ، دار الكتاب العربي: بيروت، لبنان.
٩. الأنساب، لأبي سعد عبد الكريم بن محمد التميمي السمعاني، تقديم: محمد حلاق، ط ١/١٤١٩هـ، دار إحياء التراث العربي، بيروت: لبنان.
١٠. تاريخ الإسلام، للذهبي: شمس الدين، محمد بن أحمد بن عثمان، تحقيق: د. عبدالسلام تدمري، ط ٣/١٤٢٣هـ، دار الكتاب العربي، بيروت:
١١. التبيان في أقسام القرآن، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية، تحقيق: محمد حامد الفقي، دار المعرفة، بيروت،
١٢. ترتيب المدارك وتقريب المسالك لمعرفة أعيان مذهب مالك، للقاضي عياض بن موسى البستي، تحقيق: محمد بن شريفة وآخرون، ط: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية: المغرب.
١٣. تفسير القرآن العظيم، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي، تحقيق: محمد حسين شمس الدين، دار الكتب العلمية، منشورات محمد علي بيضون - بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٩ هـ.
١٤. تفسير القرآن بالقرآن: دراسة تأصيلية، أحمد البريدي، مكتبة الرشد، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٢٨ هـ.
١٥. جامع البيان عن تأويل آي القرآن، محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الأملي، أبو جعفر الطبري، تحقيق: الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي، دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، الطبعة الأولى، ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠١ م.
١٦. جمهرة أنساب العرب، لأبي محمد علي بن حزم الأندلسي، تحقيق: عيد خليل إبراهيم، ط ٤/١٤٢٨هـ، دار الكتب العلمية، بيروت: لبنان.
١٧. حسن المحاضرة في أخبار مصر والقاهرة، للسيوطي، جلال الدين عبدالرحمن بن أبي بكر، تحقيق: خليل منصور، ط: ١/١٤١٨هـ، دار الكتب العلمية، بيروت: لبنان.
١٨. الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب، لابن فرحون المالكي: إبراهيم بن نور الدين، تحقيق: مأمون محيي الدين الجنان، ط: ١/١٤١٧هـ، دار الكتب العلمية، بيروت: لبنان.
١٩. سنن ابن ماجة، ابن ماجة أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية فيصل عيسى البابي الحلبي، القاهرة، ١٣٧٢-١٣٧٣ هـ - ١٩٥٢ م.
٢٠. سير أعلام النبلاء، للذهبي: شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان، تحقيق: الأرنؤوط وآخرون، ط: ٤/١٤٠٦هـ، مؤسسة الرسالة، بيروت:
٢١. شجرة النور الزكية في طبقات المالكية، لمحمد بن محمد مخلوف، ١٤٢٤هـ، دار الكتب العلمية، بيروت: لبنان.
٢٢. شذرات الذهب في أخبار من ذهب، لابن العماد الحنبلي: أبي الفلاح الحي بن أحمد، ط: دار إحياء التراث العربي، بيروت: لبنان.
٢٣. صحيح البخاري، أبو عبد الله، محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة ابن بردزبه البخاري الجعفي، تحقيق: جماعة من العلماء، الطبعة: السلطانية، بالمطبعة الكبرى الأميرية، ببولاق مصر، ١٣١١ هـ.
٢٤. صحيح مسلم، أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه، القاهرة، (ثم صورته دار إحياء التراث العربي ببغداد وغيرها)، ١٣٧٤ هـ - ١٩٥٥ م.
٢٥. طبقات المفسرين، للداودي: محمد بن علي، تحقيق: عبدالسلام عبد المعين ١/١٤٢٢هـ، دار الكتب العلمية، بيروت: لبنان.
٢٦. العبر في خبر من غير، للذهبي: شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان، محمد السعيد بن بسيوني زغلول، ط: دار الكتب العلمية، بيروت:

٢٧. كليات الألفاظ في التفسير: دراسة نظرية تطبيقية، د. بريك بن سعيد القرني. ٢٠١٩م، الطبعة الثانية، الرياض، طبعة مكتبة الملك فهد للنشر والتوزيع، ١٤٤٠هـ.

٢٨. اللباب في تهذيب الأنساب، لأبي الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن محمد بن الأثير الجزري، تحقيق: عبداللطيف حسن عبدالرحمن، ط: ١٤٢٠هـ، دار الكتب العلمية، بيروت: لبنان.

٢٩. مسند الإمام أحمد بن حنبل، الإمام أحمد بن حنبل، تحقيق: شعيب الأرنؤوط عادل مرشد وآخرون، إشراف: د عبدالله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى، ١٤٢١هـ - ٢٠٠١م.

٣٠. معجم المؤلفين، تراجم مصنفي الكتب العربية، لعمر رضا كحالة، إحياء التراث العربي، بيروت: لبنان.

٣١. معرفة القراء الكبار على الطبقات والأعصار، للذهبي: شمس الدين بن أحمد بن عثمان، تحقيق: د. طيار آنتي قولاج، ط: مركز البحوث الإسلامية التابع لوقف الديانة التركي: إستانبول، تصوير: دار عالم الكتب، الرياض، ١٤٢٤هـ.

٣٢. مغني اللبيب عن كتب الأعراب، عبدالله بن يوسف بن أحمد بن عبدالله بن يوسف، أبو محمد، جمال الدين، ابن هشام، تحقيق: د. مازن المبارك / محمد علي حمد الله، دار الفكر - دمشق، الطبعة: السادسة، ١٩٨٥م.

٣٣. مقدمة في أصول التفسير، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحلیم بن تيمية، دار مكتبة الحياة، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، ١٤٩٠هـ - ١٩٨٠م.

٣٤. الموسوعة الميسرة في تراجم أئمة التفسير والإقراء والنحو واللغة القرن الأول إلى المعاصرين، مع دراسة لعقائدهم وشيء من طرائفهم، إعداد وليد الزبيري، وإياد القيسي، وآخرين، ط: ١٤٢٤هـ، منشورات الحكمة، رقم (١).

٣٥. هدية العارفين، أسماء المؤلفين، آثار المصنفين، لإسماعيل باشا البغدادي ١٩٤١م، وكالة المعارف الجليلة: إستانبول، تصوير: دار إحياء التراث العربي، بيروت: لبنان.

٣٦. الوافي بالوفيات، لصلاح الدين خليل بن أيبك الصفدي، تحقيق: الأرنؤوط، وتركي مصطفى، ط ١٤٢٠هـ، دار إحياء التراث العربي، بيروت: لبنان.

هوامش البحث

(١) مصادر ترجمته: ترتيب المدارك للقاضي عياض ٢٧٠/٥، وسير أعلام النبلاء للذهبي ٥٣٧/١٥-٥٣٨، رقم ٣١٦، وتاريخ الإسلام له حوادث ووفيات (٣٣١-٣٥٠)، ص ٢٩٦، رقم ٤٩٠، والعبر في خبر من غير ٦٧/٢، والوافي بالوفيات للصفدي ١٣٦/١٠-١٣٧، رقم ٢٣٥٨، والديباج المذهب لابن فرحون، ص ١٦٥-١٦٦، رقم ١٨٨، وحسن المحاضرة للسيوطي ٣٧٥/١، وطبقات المفسرين للداودي، ص ٨٥-٨٦، رقم ١١٢، وشذرات الذهب لابن العماد ٣٦٦/٢، وشجرة النور الزكية لمحمد مخلوف ١١٩/١، رقم ١٧٧، وهدية العارفين لإسماعيل باشا ٢٣٤/١، والأعلام للزركلي ٢/٢٦٩، ومعجم المؤلفين لعمر رضا كحالة ٧٤/٣، والموسوعة الميسرة في تراجم أئمة التفسير والإقراء والنحو واللغة لوليد الزبيري وآخرين ٥٧٧/١، رقم ٨١٦. وانظر تفصيلاً أوسع لترجمته في: اختيارات القشيري واستنباطاته في التفسير للدكتور/ عادل الجليفي ١٦/١-٢٥.

(٢) ترتيب المدارك ٢٧٠/٥.

(٣) شجرة النور الزكية ١١٩/١.

(٤) انظر: أحكام القرآن للقشيري ١٠٧/١، ٥٦٩/٢ وغيرهما.

(٥) جمهرة أنساب العرب لابن حزم، ص ٢٨٩، والإنباه على قبائل الرواة لابن عبد البر، ص ٧٣، والأنساب للسمعاني ٥٦/٤، واللباب في تهذيب الأنساب لابن الأثير ٢/٢١٣.

(٦) انظر: أحكام القرآن للقشيري ١٠٧/١، ص ٥٦٩.

(٧) ترتيب المدارك ٢٧٢/٥، والديباج المذهب ص ١٦٦، وطبقات المفسرين للداودي، ص ٨٦.

(٨) سير أعلام النبلاء ٥٣٧/١٥، وشذرات الذهب ٢/٣٦٦.

(٩) ترتيب المدارك ٢٧٠/٥-٢٧١.

- (١٠) المرجع السابق.
- (١١) انظر: مقدمتي تحقيق أحكام القرآن للقشيري ٢٧/١، ٤٩/٢-٥٠.
- (١٢) ترتيب المدارك ٢٧١/٥.
- (١٣) ترتيب المدارك، الموضع السابق، والوفاي بالوفيات ١٣٧/١٠، وطبقات المفسرين للداودي، ص ٨٥.
- (١٤) ترتيب المدارك، الموضع السابق، وطبقات المفسرين للداودي، الموضع السابق.
- (١٥) انظر عن هذه المدرسة: المدرسة المالكية العراقية لحميد لحر، والمدرسة البغدادية للمذهب المالكي، لمحمد العلمي، و«إسماعيل بن إسحاق القاضي: حياته وفقهه»، رسالة دكتوراه، للباحث: جمال عزون - الجامعة الإسلامية، ص ٩٦-١٠٩، ومقدمتي تحقيق أحكام القرآن للقشيري ٢١/١، ٢٣-٢٣٨/٢، ٤٦-٤٦.
- (١٦) ترتيب المدارك ٢٧١/٥.
- (١٧) المرجع السابق.
- (١٨) الديباج المذهب، ص ١٦٥.
- (١٩) ترتيب المدارك ٢٧١/٥.
- (٢٠) العبر ٦٧/٢.
- (٢١) سير أعلام النبلاء ٥٣٨/١٥.
- (٢٢) لمزيد من الاطلاع على شيوخه، خصوصاً من روى عنهم في كتابه (أحكام القرآن) انظر: سير أعلام النبلاء ٥٣٨/١٥، ومقدمتي تحقيق الكتاب ٣٧-٣٠/١، ٦٩-٦٣/٢.
- (٢٣) انظر ترجمته في: تاريخ بغداد ٥٨/٦، وسير أعلام النبلاء ٣٥/١٥.
- (٢٤) انظر ترجمته في: تاريخ بغداد ٢٨١/٦-٢٨٧، وترتيب المدارك ٢٧٦/٤، وسير أعلام النبلاء ٣٣٩/١٣-٣٤٢، ومعرفة القراء الكبار ٤٤٩-٤٤٧/١، رقم ١٧٥، وطبقات المفسرين للداودي، ص ٧٦-٧٧، رقم ٩٨، وكتاب (الإمام أبي إسحاق إسماعيل بن إسحاق)، جمع: د/ سليمان العريني، و(إسماعيل بن إسحاق القاضي: حياته وفقهه)، ص ٢٦-٩٥.
- (٢٥) انظر: ترجمته في: سير أعلام النبلاء ١٩٧/١٤.
- (٢٦) انظر ترجمته في: سير أعلام النبلاء ٣٣٠/١٣، وانظر: مقدمة تحقيق تفسير التستري، ص ٧.
- (٢٧) لمزيد من الاطلاع على تلاميذه، خصوصاً من حمل عنه كتابه: أحكام القرآن، انظر: سير أعلام النبلاء (٥٣٨/١٥)، ومقدمتي تحقيق الكتاب ٣٧-٤١/١، ٦٩-٧١/٣.
- (٢٨) انظر: ترجمته في: سير أعلام النبلاء ٢٨٠/١٦.
- (٢٩) انظر: ترجمته في: سير أعلام النبلاء ١٠/١٧، والديباج المذهب، ص ٢٢٢.
- (٣٠) انظر: ترجمته في: جذوة المقتبس، ص ٢٥١، وسير أعلام النبلاء ٨٣/١٧.
- (٣١) انظر: ترجمته في: معرفة القراء الكبار ٦٧٦/٢، وشذرات الذهب ٢٩/٣.
- (٣٢) انظر: ترجمته في: معرفة القراء الكبار ٦٧٥/٢، وشذرات الذهب ١٣٠/٣.
- (٣٣) لمزيد من الاطلاع على مصنفاته، انظر: مصادر الترجمة، ومقدمتي تحقيق كتابه: أحكام القرآن ٤٣-٤٢/١، ٧٣-٧٢/٢.
- (٣٤) مقدمة تحقيق أحكام القرآن للقشيري ٧٤/٢.
- (٣٥) ترتيب المدارك ٢٧٢/٥، وسير أعلام النبلاء ٥٣٨/١٥، وتاريخ الإسلام (وفيات ٣٣١-٣٥٠هـ)، ص ٢٩٦، والعبر في خبر من غير ٦٧/٢، والديباج المذهب، ص ١٦٦، وطبقات المفسرين للداودي، ص ٨٦، وشجرة النور الزكية ١١٩/١.
- (٣٦) مقدمة في أصول التفسير (ص ٣٩).
- (٣٧) التبيان في أقسام القرآن (ص ١٨٧).
- (٣٨) ينظر: تفسير القرآن بالقرآن، البريدي (ص ٧).
- (٣٩) أحكام القرآن، بكر القشيري (٦٦/١).

(٤٠) ينظر: تفسير القرآن بالقرآن، أحمد البريدي (ص ٢٩).

(41) أحكام القرآن، بكر القشيري (١/٥٧٤).

(٤٢) المرجع السابق (٢/١٢٨).

(٤٣) المرجع السابق (٢/٤٦٩).

(٤٤) المرجع السابق (١/١٨٥).

(٤٥) ينظر: تفسير القرآن بالقرآن، أحمد البريدي (ص ٣٠).

(٤٦) أحكام القرآن، بكر القشيري (١/٩٩).

(٤٧) المرجع السابق (١/١١١).

(٤٨) أحكام القرآن، بكر القشيري (١/٢٣٤).

(٤٩) جامع البيان (٢٢/٥٧٩).

(٥٠) أحكام القرآن، بكر القشيري (١/٢٨٠). وهذا المثال يمكن أن يكون مثلاً على جمع الآيات التي تتحدث عن موضوع واحد، وهذا وجه من

أوجه تفسير القرآن بالقرآن عند بكر القشيري في تفسيره، وسيأتي الحديث عنه بالتفصيل (ص).

(٥١) أحكام القرآن، بكر القشيري (٢/٨٩).

(٥٢) المرجع السابق (٢/١٢٨).

(٥٣) أحكام القرآن، بكر القشيري (١/٤٥٢).

(٥٤) تفسير القرآن العظيم (٣/٣٣).

(٥٥) أحكام القرآن، بكر القشيري (٢/٨٢).

(٥٦) أحكام القرآن، بكر القشيري (٢/٤٦٩).

(٥٧) المرجع السابق (٢/٤٨٣).

(٥٨) أحكام القرآن، بكر القشيري (٢/٨٦).

(٥٩) المرجع السابق (٢/٦٦٥).

(٦٠) مسألة لغوية يقصد بها: صحة وقوع بعض حروف الجر موضع بعضها الآخر.

(٦١) مسألة التناوب من مسائل الخلاف النحوي، اختلف فيها نحاة البصرة والكوفة، فذهب نحاة البصرة إلى أن الحروف لا تتناوب، والكوفيون

يروون جواز تناوب حروف الجر. مغني اللبيب، ابن هشام (٨٦١).

(٦٢) أحكام القرآن، بكر القشيري (٢/٤٨٠).

(٦٣) القاضي إسماعيل بن إسحاق الجهضمي.

(٦٤) أحكام القرآن، بكر القشيري (٢/١٤٢).

(٦٥) أحكام القرآن، بكر القشيري (١/٥٧٣-٥٧٤).

(٦٦) المرجع السابق (١/٥٧٤).

(٦٧) المرجع السابق (١/٥٧٤).

(٦٨) أحكام القرآن، بكر القشيري (١/٣٠٨).

(٦٩) المرجع السابق (٢/٥٥٣).

(٧٠) من العلماء من يرى هنا أنها غير منسوخة، والغرض هنا التمثيل على بيانه للنسخ كوجه من أوجه تفسير القرآن بالقرآن.

(٧١) أحكام القرآن، بكر القشيري (١/٤٠٨). والأمثلة كثيرة في بيان الناسخ والمنسوخ.

(٧٢) أخرجه البخاري برقم ١٤٢٦، كتاب: الزكاة، باب لا صدقة إلا عن ظهر غنى، و ٥٣٥٦، كتاب: النفقات، باب: وجوب النفقة على الأهل

والعيال، عن أبي هريرة، ومسلم (٣/٩٤)، كتاب: الزكاة، باب: بيان أن اليد العليا خير من اليد السفلى، عن حكيم بن حزام - رضي الله عنه

(٧٣) أحكام القرآن، بكر القشيري (١/٢١٣).

- (٧٤) جامع البيان (٣٤٠/٤) .
- (٧٥) جامع البيان، الطبري (٣٢٦/١٣ - ٣٣٣) ، تفسير القرآن العظيم، ابن كثير (٤٧٩/٣ - ٤٨٠) .
- (٧٦) أحكام القرآن، بكر القشيري (٨٦/١) والخبر رواه ابن جرير (١٩ / ٢)، وابن أبي حاتم (٢٥١ / ١ - ٢٥٢) .
- (٧٧) أحكام القرآن، بكر القشيري (٤٦٨/٢) .
- (٧٨) المرجع السابق (١٠٧/١) .
- (٧٩) جامع البيان (١٥٥/٣) .
- (٨٠) أحكام القرآن (٣٠٤/١) .
- (٨١) أضواء البيان (٣١٨/٤) .
- (٨٢) أحكام القرآن، بكر القشيري (٤٢٥/١) .
- (٨٣) جامع البيان، الطبري (١٧٠/٩) .
- (٨٤) رواه الإمام أحمد في مسنده برقم ٦٩٠٢، وابن ماجه في سننه برقم ٢٢٩٢، أبواب التجارات، باب: مال الرجل من مال أبيه، عن عبد الله بن عمرو بن العاص -رضي الله عنه-، وابن ماجه في سننه برقم ٢٢٩١، في الموضوع السابق، عن جابر بن عبد الله -رضي الله عنه- .
- (٨٥) أحكام القرآن، بكر القشيري (٧٢٥/٢) .
- (٨٦) أحكام القرآن، بكر القشيري (٥١٥/١) .
- (٨٧) المرجع السابق (٧٣/٢) .
- (٨٨) المرجع السابق (١٨٦/١) . وهذا أيضًا مثال أعلى استدلاله بآيات القرآن الكريم على ما يختاره من أقوال، فهو يرى أنَّ المراد في الآية صد المشركون للنبي صلى الله عليه وسلم عن المسجد الحرام بعينه وليس المراد الحرم كما قال البعض، واستدل بذكر المسجد الحرام في مواضع أخرى من القرآن الكريم .
- (٨٩) أحكام القرآن، القشيري (٥٣٣/١) .
- (٩٠) ينظر: تفسير القرآن العظيم (٣٤٣/٩) .
- (٩١) أحكام القرآن، القشيري (٤٠٥/٢) .
- (٩٢) أحكام القرآن، القشيري (٥٦١/٢) .
- (٩٣) المرجع السابق (٢٧٧/٢) .
- (٩٤) المرجع السابق (٤٩٠/١) .
- (٩٥) المرجع السابق (٤٤٩/١) .
- (٩٦) أحكام القرآن، القشيري (٥٣٤/٢) .
- (٩٧) أحكام القرآن، القشيري (٨٤/٢) .
- (٩٨) أحكام القرآن، القشيري (٦٤٣/٢) .
- (٩٩) أحكام القرآن، بكر القشيري (٥٢٥/٢) .
- (١٠٠) المرجع السابق (٥٢٨/٢) .
- (١٠١) كليات الألفاظ في التفسير، بريك القرني (ص ٢٦) .
- (١٠٢) أحكام القرآن، القشيري (١٤/٢) .
- (١٠٣) المرجع السابق (٨٥/٢) . وقول ابن عباس ذكره البخاري تعليقًا في كتاب تفسير القرآن، باب قوله تعالى: ﴿وَمِنْكُمْ مَنْ يُرِدُ إِلَىٰ أَرْدَلٍ﴾ .
- (١٠٤) المرجع السابق (١٦٤/٢) . وقول مسروق رواه ابن جرير (٧٠٦ / ١٢)، في تفسير قوله تعالى: ﴿... عَنْ صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ﴾ .
- (١٠٥) المرجع السابق (٢٦٧/٢) . وقول عكرمة رواه ابن جرير في تفسيره (٢٣ / ١٠) .